

مجلس الأمن



Distr: General
13 November 2009
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

يسري أن أحيل طيه التقييمات التي أجرتها رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (انظر المرفق الأول) والمدعى العام للمحكمة (انظر المرفق الثاني)، عملا بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤).

وأرجو ممتناً إحالة هذه التقييمات إلى أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) باتريك روبينسون

الرئيس



المرفق الأول

تقييم وتقرير القاضي باتريك روبنسون، رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، المقدمان إلى مجلس الأمن، عملاً بالفقرة ٦ من قرار المجلس ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، وللذان يغطيان الفترة من ١٥ أيار/مايو إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً - مقدمة
٦	ثانياً - التدابير المتخذة لتنفيذ استراتيجية الإنهاز
٧	ألف - الإجراءات التمهيدية للمحاكمات
٧	باء - إجراءات المحاكمة
١٤	حيم - دعوى انتهاك حرمة المحكمة
١٥	DAL - إجراءات الاستئناف
١٧	ثالثاً - الاحتفاظ بالموظفين
١٩	رابعاً - إحالة القضايا
٢٠	خامساً - برنامج التوعية
٢١	سادساً - الضحايا والشهود
٢٣	سابعاً - تعاون الدول مع المحكمة
٢٣	ثامناً - آلية تصريف الأعمال المتبقية
٢٩	تاسعاً - التراث وبناء القدرات
٣١	عاشرًا - خاتمة

١ - يُقدم هذا التقرير عملاً بالقرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤) الذي اتخذه مجلس الأمن في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ وطلب في الفقرة ٦ منه إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (“المحكمة”) “أن تقدم إلى المجلس، في موعد غايته ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤ وكل ستة أشهر بعد ذلك، تقييمات يعدها رئيس المحكمة ومدعيعها العام تحدد بالتفصيل التقدم المحرز نحو تحقيق استراتيجية الإنهاز للمحكمة الدولية، وتوضح التدابير التي اتخذت لتنفيذ استراتيجية الإنهاز والتدابير التي لا يزال يتعين اتخاذها، بما في ذلك إحالة القضايا المتهم فيها مسؤولون من الرتب المتوسطة والدنيا إلى الهيئات القضائية الوطنية المختصة”^(١).

٢ - وعملاً بالطلب الموجه من الأمين العام^(٢) بناءً على تعليمات مجلس الأمن، يلي هذا التقرير التوصية (م) الواردة في الفقرة ٢٥٩ من تقرير الأمين العام عن الجوانب الإدارية وال المتعلقة باليزانية لخيارات الواقع المحتملة لوضع محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومقر آلية (آلية) تصريف الأعمال المتبقية لهاتين المحكمتين^(٣)، ويبلغ المجلس بالتقدم الذي أحرزته المحكمة في مهامها المذكورة في التوصية (ل) الواردة في تلك الفقرة.

أولاً - مقدمة

٣ - من بين المتهمين البالغ عددهم ١٦١ متهمًا وجهت إليهم المحكمة لوائح اتهام، لم يتبق إلا متهم واحد في مرحلة ما قبل المحاكمة يتنتظر بدء محاكمته، وأوشكت تلك المحاكمة على البدء^(٤). ومن المؤسف أن المتهمين راتكوا ملاديش وغوران هادجيتش لا يزالان طليقين^(٥). ويجري في الوقت الحالي محاكمة ما مجموعه ٢٤ متهمًا^(٦)، وهناك

(١) ينبغي قراءة هذا التقرير في ضوء التقارير الأحد عشر السابقة المقدمة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، وهي: S/2004/420 المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٤ و S/2004/897 المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ و S/2005/343 المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ و S/2005/781 المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و S/2006/353 المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦ و S/2006/898 المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و S/2007/283 المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧ و S/2007/663 المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ و S/2008/326 المؤرخ ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٨ و S/2008/729 المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛ و S/2009/252 المؤرخ ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٩.

(٢) رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

(٣) S/2009/258.

(٤) الضميمة الرابعة.

(٥) الضميمة الثالثة.

(٦) الضميمة الثانية.

١٣ متهم آخر قدموا طعونا ما زالت قيد النظر^(٧). أما جميع القضايا الأخرى فقد تم إنجازها.

٤ - وهناك ثماني قضايا ما زالت في مرحلة المحاكمة، قضية واحدة في مرحلة صياغة الحكم. وسيتم إنجاز خمس قضايا خلال عام ٢٠١٠ ، وثلاث قضايا خلال النصف الأول من عام ٢٠١١ ، أما القضية المتبقية، وهي تخص رادوفان كاراديتش، فيتوقع حالياً أن تُنجذب بحلول أول سبتمبر ٢٠١٢^(٨).

٥ - وقد طرأ على الجدول الزمني للمحاكمات تأخير ناتج عن عدد من العوامل التي ليس للمحكمة سيطرة مباشرة عليها، بما في ذلك وفاة أحد المحامين، وتخويف الشهود، ومرض بعض المتهمين، وال الحاجة إلى تعيين محام للمتهم كاراديتش الذي يمثل نفسه، وذلك إثر رفضه حضور جلسات محكمته. وبطبيعة الحال، يؤثر هذا التأخير في إنجاز المحاكمات على سرعة إتمام أنشطة الاستئناف. وتشير تقديراتنا حالياً إلى أن التأخير في جدولنا الزمني للمحاكمات سيكون تأثيره طفيف على التاريخ المقدر لإنجاز جميع قضايا الاستئناف بحلول منتصف عام ٢٠١٣ ، شريطة القيام في أثناء عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ بنقل قسم كبير من موارد المحاكمات إلى دائرة الاستئناف. وكما شرحت في تقريري السابق، يشير تقييم أجرته المحكمة إلى ضرورة نقل أربعة من قضاة المحكمة وأربعة من قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى دائرة الاستئناف في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ . وسيسمح ذلك للمحكمة بتشكيل ثلاث هيئات لدائرة الاستئناف للبت في ما يتوقع أن يبلغ مجموعه ٢٤ قضية استئناف. ومن ثم، سيكلف كل قاض من قضاة الاستئناف بالنظر في ست أو سبع قضايا استئناف. وسيتم البت فيما مجموعه ١٣ قضية استئناف في عام ٢٠١١ وفي ثماني قضايا استئناف في عام ٢٠١٢ . وسينجز تسعه من قضاة الاستئناف قضایاهم في عام ٢٠١٢ ، كما سينجز ستة من قضاة الاستئناف عملهم بشأن قضية استئناف خلال النصف الأول من عام ٢٠١٣ . وسيقوم خمسة من هؤلاء القضاة الستة بإنجاز الاستئناف المتبقى، وهو المتعلق بقضية كاراديتش، بحلول شباط/فبراير ٢٠١٤ . ورغم أن هذه هي التواريخ المتوقعة حالياً لإنجاز القضايا، فستُستخدم جميع التدابير الممكنة للتعجيل في الإجراءات وتقصير هذه المهل المتوقعة.

٦ - ويشكل نقل الموارد إلى دائرة الاستئناف جزءاً من استراتيجية المحكمة لتقليل حجمها، وسينخفض عدد القضاة بشكل عام في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ . ومن المتوقع أن يكون جميع القضاة المختصين، باستثناء قاضيين، قد غادروا المحكمة في عامي ٢٠١٠

(٧) الضمائم من الخامسة حتى السابعة.

(٨) الضمية الثامنة.

و ٢٠١١، وأن يغادرها أيضاً أربعة قضاة دائمين في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١. أما القاضيان المخصصان المتبقيان فهما اللذان سيكلفان بقضية كاراديتش. وهذا الانخفاض في إجمالي الموارد يتجلّى في الميزانية التي قدمتها المحكمة والتي تبيّن انخفاض عدد الموظفين في جميع أقسام المحكمة بما يقرب من ٤٠ في المائة خلال الستين المقبلين.

٧ - وألحظ أن قرار مجلس الأمن ١٨٧٧ (٢٠٠٩) قد مدد فترة عمل القضاة والقضاة المخصصين في المحكمة لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بما يتماشى مع ولاية قضاة الاستئناف العاملين فيها. ويتبّدىء بوضوح في ضوء الجدول الزمني الذي قدم إلى مجلس الأمن بشأن المحاكمات والاستئنافات أن هذا التمديد ليس كافياً وأن عدداً من القضاة سيحتاجون إلى تمديد مدة خدمتهم لفترة إضافية. وأشار إلى أحکام قرار مجلس الأمن ١٨٧٧ (٢٠٠٩) وإلى التزام المجلس صراحة بمعالجة هذه المسألة قبل نهاية هذه السنة. وأحدث المجلس على معالجة هذه المسألة بأقصى سرعة ممكنة وتمديد مدة خدمة القضاة على نحو يتسق مع الجداول الزمنية المتوقعة للمحاكمات والاستئنافات. ومن شأن التمديد على هذا الأساس أن يتحقق التساوي بين مدة ولاية القضاة ومدة خدمة موظفي المحكمة الذين يُمنجحون بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥٦/٦٣ عقوداً تتناسب مع التواريف الحدّدة لتخفيض عدد الوظائف وفقاً للجدوال الزمني الساري للمحاكمات. وقد اعتمدت الجمعية العامة ذلك التدبير لمعالجة مسألة عدم تيقن الموظفين من مستقبل وظائفهم في المحكمة، ولخفرهم على البقاء مع المحكمة إلى حين انتهاء الحاجة إلى خدماتهم. لكن هذا التدبير، رغم كونه جديراً بالترحيب، قد أخفق في وقف معدل التناقض المفرط الذي يبلغ ما يقرب من موظف واحد يومياً.

٨ - وقد بدأت ثلاث محاكمات جديدة في الفترة المشمولة بالتقرير. وبقيت محاكمة واحدة ستبدأ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وعلى غرار الفترات المشمولة بالتقارير السابقة، واصلت الدوائر الابتدائية إجراءات المحاكمة بأقصى طاقة لديها، إذ كانت تجري سبع محاكمات، وفي بعض الأحيان ثمان محاكمات، في وقت واحد. وعلاوة على ذلك، نظمت خلال فترات الاستراحة المقررة في الجداول الزمنية للمحاكمات جلسات استماع في قضايا تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة. ويجري يومياً عقد جلستين منفصلتين من الصباح الباكر إلى المساء، بما أن المحكمة ليس لديها سوى ثلاثة قاعات.

٩ - وتعرقلت مرة أخرى سرعة إجراء بعض المحاكمات بسبب ادعاءات تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة، يجري أدناه مناقشتها بمزيد من التفصيل. وتتخذ المحكمة جميع التدابير الممكنة لتقليل أثر هذه الادعاءات على سير الإجراءات، لكن مواصلة تلك الإجراءات تصطدم بعراقل جمة في الحالات التي يكون فيها الأثر المزعوم لانتهاك حرمة المحكمة هو منع الشهود

من المثول أمامها. وبسبب ادعاءات من هذا النوع، عُلقت الإجراءات في إحدى المحاكمات لمدة سبعة أشهر بانتظار البت في مسألة اتهام حرمة المحكمة، التي كانت قد نشأت من سياقها، وذلك لحماية سلامة إجراءات تلك الدعوى.

١٠ - وتعزّلت أيضًا سرعة السير في دعاوى المحكمة نظرًا إلى مغادرة ثلاثة من قضاها الدائمين المتّرسين وإلى الوقت الذي استغرقه إيجاد من يحل محلهم. وفي أيار/مايو ٢٠٠٩، غادر أحد القضاة الدائمين العاملين في دائرة الاستئناف، وتعذر إيجاد بدليل له لغاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. ولتقليص تأثير رحيل ذلك القاضي، عُين أحد قضاة الدائرة الابتدائية الحاليين في دائرة الاستئناف في الوقت الذي يعمل فيه أيضًا على إتمام إجراءات المحكمة في قضية تضم عدة متّهمين ويرأس هو حلساتها. وقد استكملت إجراءات تلك المحكمة ودخلت مرحلة كتابة الحكم، لكنها تأخرت بنحو ثلاثة أشهر.

١١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى النظر في ثلاث قضايا من قضايا الاستئناف وصدر حكم في إحداها في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. ويتقدّم صدور الحكمين الآخرين في مطلع العام المقبل. ويوجد حالياً خمس دعاوى للاستئناف تنتظر البت فيها. كذلك واصلت دائرة الاستئناف العمل بطاقتها القصوى على دعاوى الاستئناف المقدمة بشأن أحکام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا^(٩).

١٢ - وقامت المحكمة، بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٥٠٣ (٢٠٠٣)، بنقل جميع المتّهمين من الرتب المتوسطة والدنيا من جدول الدعاوى الخاص بهما، وواصل المدعي العام، بمساعدة من منظمة الأمان والتعاون في أوروبا، رصد التقدم المحرز في جميع الدعاوى المحالة التي ما زالت قيد النظر في المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، فإنّ الهيئة التي شكلت للبت في طلبات الحصول على معلومات سرية لاستخدامها في الإجراءات الوطنية ما زالت تواصل عملها بكفاءة، إذ أصدرت تسعة قرارات خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

ثانياً - التدابير المتخذة لتنفيذ استراتيجية الإنجاز

١٣ - إنّ السبيل الأمثل لتقييم الخطوات التي اتخذتها الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف للتأكد من السير في إجراءاتها على نحو منصف وسريع هو أن يجري ذلك في سياق كل قضية على حدة. وبناء على ذلك، يرد فيما يلي موجز قصير للقضايا والاستئنافات المعروضة أمامنا وللحصول على اعتماد مواجهة التحديات الخاصة التي تثيرها.

(٩) الضمائم من الخامسة حتى السابعة.

ألف - الإجراءات التمهيدية للمحاكمات

- ١٤ - يجري الإعداد بنشاط لبدء المحاكمة زدرافكو توليمير في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وتتضمن لائحة الاتهام ثمانى قسم، تشمل فيما تتعلق بجرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية يُدعى أنها ارتكبت في أكثر من ٢٠ موقعاً مختلفاً من موقع الجريمة. وخلال هذه السنة، وعقب المهل النهائية التي حددتها قاضي التحقيق، قدم الادعاء طلبات لقبول شهادات خطية عوضاً عن الشهادات الشفوية، وطلبات للإلحاطة القضائية بوقائع تم الفصل فيها قضائياً. وقدم المتهم مذكرته التمهيدية وإشعاراً بالدفاع يقوم على عدم وجود ما يدل على تواجده في مكان الجريمة. وما زال اختيار المتهم لتمثيل نفسه حتى الآن يشكل المسألة الرئيسية المؤثرة على سرعة إعداد القضية. وفي جلسات استعراض سير القضية، شجّع قاضي التحقيق المتهم على إعادة النظر في اختياره الدفاع عن نفسه. وبسبب تمثيل المتهم لنفسه، يتبعن ترجمة جميع الوثائق التي تم إشعاره بها، بما فيها المذكرات والقرارات والأوامر، إلى البوسنية/الكرواتية/الصربيّة. وبالتالي، لم تحرز القضية التقدم السريع الذي كان يمكن تحقيقه لو لا ذلك. ييد أنه قد تم، بناءً على تعليمات قاضي التحقيق، إيلاء أولوية لترجمة الملفات بغية تسريع الإجراءات.
- ١٥ - ومن الجدير بالذكر أنه لو كان توليمير قد أحيل إلى المحكمة في وقت أبكر لأمكن محاكنته مع شركائه المتهمين في قضية بووفيتش وآخرين، أما الآن، فلا بد من محاكنته وحده.

باء - إجراءات المحاكمة

- ١٦ - تتضمن قضية بووفيتش وآخرين المتعددة المتهمين، حيث تضم سبعة متهمين، ثمانى قسم، من بينها قسم بالإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية يزعم ارتكابها في أكثر من ٢٠ موقعاً مختلفاً من موقع الجريمة. وأشارت التقديرات الأصلية إلى أن المحاكمة ستستغرق ٢٩ شهراً. وبذلت الدائرة الابتدائية طوال سير الإجراءات جهوداً تهدف إلى كفالة تقديم الطرفين لرافعهما بأكبر قدر ممكن من الكفاءة، ونجحت تلك الجهود بشكل عام. وحددت الدائرة الابتدائية مواعيد نهائية أثبتت فعاليتها في الإسراع بما يتخذه الطرفان من إجراءات. فعلى سبيل المثال، استغنى الادعاء والدفاع على السواء عن بعض الشهود واستعمل أدلة مقدمة وفقاً للقاعدة ٩٢ مكرراً ثانياً عوضاً عن الشهادة الشفوية. وانتهت مرافعات الدفاع عن المتهمين السبعة في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٩. وفي ٢٧ آذار/مارس، أمرت الدائرة الابتدائية بتقديم المذكرات الختامية التي تعرض النقاط الرئيسية للقضايا محلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وبالاستناد إلى المرافعات الختامية ابتداءً من ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩. ووفقاً

لأمر صادر عن الدائرة الابتدائية، قدمت تلك المذكرات في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وبدأت المراجعات الختامية في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. واستمرت المحاكمة لفترة أطول بعض الشيء مما كان متوقعاً أصلاً بسبب عدد من العوامل. وكان أول هذه العوامل هو ضخامة حجم المحاكمة نتيجة لوجود سبعة متهمين، أما العامل الثاني فهو التعقيد البالغ الذي تتسم به المحاكمة، فعلى سبيل المثال، هناك عمالان إجراميان يزعم أنه تم الاشتراك في ارتكابهما، وعدد كبير من القواعد التي يزعم أن المتهمين ارتكبواها. وأخيراً، كانت هناك حالات تأخير بسبب تطورات الأفعال التي يزعم أن المتهمين ارتكبواها. ونتيجة لذلك، سُمح للطرفين بتقديم المزيد من الأدلة بعد انتهاء مراجعات الدفاع السبع. ومن المتوقع أن يصدر الحكم في أوائل عام ٢٠١٠.

١٧ - وفي قضية فلاستيمير دور ديفيتش، بدأت المحاكمة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. ويواجه المتهم خمس تهم تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها، يدعى ارتكابها في كوسوفو عام ١٩٩٩. وعلى الرغم من وجود متهم واحد فقط، تتسم القضية بتعقيد بالغ نظراً لعدد مواقع الجريمة وحجم الأدلة. وفي البداية، أعرب الادعاء عن عزمه استدعاء ما مجموعه ١٣٢ شاهداً وتقديم ٤٨٩ حزواً. ولكن بناءً على أوامر من الدائرة، سحب الادعاء ١٧ شاهداً قبل بدء المحاكمة. وعرضت الأدلة المقدمة من ١٠ شهود آخرين بأكملها في صورة خطية. وعملاً بأوامر من الدائرة الابتدائية، وردت الشهادة الرئيسية من حوالي ٩٠ شاهداً في شكل بيانات خطية أو محاضر لبعض الجلسات، حيث لا يتطلب من معظم هؤلاء الشهود المشول أمام المحكمة إلا لاستجوابهم من قبل الخصم. وبحلول ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، كانت الدائرة قد استمعت إلى شهادة كل الشهود، وعددهم ١٠٤ شهود، عدا شاهدين اثنين. ونظراً للحالة الصحبة وظروف أخرى لشهادي الإثبات المتبقين، لم يختتم الادعاء مراجعته حتى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وستبدأ مراجعة الدفاع في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. ومن المقرر أن تستمر المحاكمة ١٦ شهراً، فيما يتواصل إثراز تقدم مطرد.

١٨ - وتتضمن قضية المدعي العام ضد أنيت غوتوفينا وآخرين المتعددة المتهمين، حيث تضم ثلاثة متهمين، تسعة تهم تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها يزعم ارتكابها بحق السكان الصربي في ١٤ بلدية في الجزء الجنوبي من منطقة كراينيا في كرواتيا عام ١٩٩٥. وبدأت المحاكمة في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٨. واختتم الادعاء مراجعته في ٥ آذار/مارس ٢٠٠٩. وبتشجيع من الدائرة، عرض الادعاء البيانات التي أدلّ بها الشهود عملاً بالقاعدة ٩٢ مكرراً ثانياً، وذلك لاثنين وسبعين شاهداً من أصل ثمانية وسبعين. ولكن

استجواب الشهود من جانب أفرقة الدفاع الثلاثة لا يزال يستلزم وقتاً طويلاً، ولا سيما بالنظر إلى الكم الهائل من مواد الإثبات التي قدمها الادعاء. وكان ذلك يعني تمديد محمل الوقت المخصص لمرافعة الادعاء إلى ما يتجاوز بكثير التقديرات الأصلية. وبدأ الدفاع مرافعته يوم ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٩. ورغم أن الدفاع طلب المزيد من الوقت لمرافعاته، فقد منحته الدائرة ما مجموعه ٢١٠ ساعات، أي أن احتتمام عرض الدفاع للأدلة سيكون في منتصف عام ٢٠١٠. وشجعت الدائرة الدفاع كذلك على عرض البيانات وفقاً للقاعدة ٩٢ مكرراً عوضاً عن الاستماع إلى الشهادة شفوية، وعلى اختصار وقت الشهادة في المحكمة باتباع القاعدة ٩٢ مكرراً ثانية، وطلبت إلى أفرقة الدفاع استعراض قوائم شهودها من أجل منع ازدواج الشهادة. ومنذ ذلك الحين، مضت مرافعة الدفاع بأسرع من المتوقع، ولا سيما منذ استغناه عن عدد من الشهود، كما استهلك وقتاً أقل من المتوقع في الاستجواب الرئيسي. وبالتالي يتوقع احتتمام مرافعة الدفاع الثالثة في أوائل عام ٢٠١٠. وكان هناك قدر كبير من التمازن القضائي بشأن طلبات لم تُلبِّ تتعلق بالحصول على وثائق من كرواتيا. وقد استهلكت تلك المسألة قدرًا كبيرًا من الموارد من جانب الطرفين والدائرة، وإن كان أثراً على جدول المحاكمة حتى الآن طفيفاً، حيث لم يعقد في هذا الخصوص سوى بضع من جلسات المحاكمة. وهذه المسألة معروضة حالياً أمام الدائرة للبت فيها، بعد تقديم مستفيض للحجج من الطرفين ومن كرواتيا. ويمكن أن تؤثر المسألة على وضع الجدول الزمني لهذه القضية بعد ذلك. ومع مراعاة الكم الكبير من الأدلة الواردة في القضية، يتظر أن يصدر الحكم خلال ربيع ٢٠١٠.

١٩ - وبدأت محكمة موتشيلو بريشيش في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. ووجهت إلى المتهم ١٣ تهمة تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها يزعم ارتكابها في سراييفو وزغرب وسربرينيتشا. وأسفر التنظيم التمهيدي لهذه القضية عن حفظ نسبة ٦٠ في المائة في المرافعة الرئيسية للادعاء. وتسبب عدم وجود شهود لإثبات في بعض الصعوبات. وشجعت الدائرة الادعاء على إحضار مزيد من الشهود إلى لاهاي وإيقائهم رهن الطلب من أجل تحبس الثغرات، مما خفف من الموقف. وسمحت الدائرة أيضاً بأن تشمل الأدلة شهادة ٢٧ شاهداً من دون اشتراط موثقهم للاستجواب من الخصم. ومن المقرر أن يختتم الادعاء مرافعته في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وتقدر المدة التي ستستغرقها المحاكمة بـ ٢٤ شهراً، حيث يتوقع أن يصدر الحكم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

٢٠ - وفي قضية المدعى العام ضد يوفيتسا ستانيشيش وفرانكو سيماتوفيتش، هناك أربع تهم موجهة إلى المتهمين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وتهمة واحدة بارتكاب جرائم حرب. وكان من المزمع في الأصل بدء المحاكمة في آذار/مارس ٢٠٠٨، ولكنها تأجلت

بسبب اعتلال صحة ستانيشيش. وحتى تتمكن الدائرة الابتدائية من المضي قدما، ركبت وصلة للتداول بالفيديو ليتسنى لستانيشيش متابعة سير الإجراءات من وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة. وفي ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، عُقدت الجلسة التمهيدية وبدأت المحاكمة، واستمع إلى البيانات الاستهلالية في غياب ستانيشيش. ورفض ستانيشيش استخدام وصلة التداول بالفيديو. وبعد الاستماع إلى شاهد واحد، تأجلت إجراءات المحاكمة مرة أخرى بسبب اعتلال صحة ستانيشيش ودخوله المستشفى بعد ذلك. وفي ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، أصدرت دائرة الاستئناف حكما يلغى قرار الدائرة الابتدائية بتركيب وصلة التداول بالفيديو، واستجابت لطلب الدفاع بتأجيل إجراءات المحاكمة لفترة ثلاثة أشهر على الأقل. وبذلك تكون القضية قد عادت فعليا إلى مرحلة الإجراءات التمهيدية. وعقب تلقي الدائرة الابتدائية التقارير الطبية، قررت الدائرة تمديد التأجيل لمدة ثلاثة أشهر أخرى وأمرت بتقديم تقارير طبية إضافية. وعقب ورود تلك التقارير، قررت الدائرة الابتدائية أنه من الممكنمواصلة الإجراءات شرط مراعاة احتياجات ستانيشيش الصحية. وبالنظر إلى تلك الاحتياجات الطبية وما يمكن أن تسببه من حالات تأخير متوقعة، قررت الدائرة الابتدائية أن تبدأ القضية بموازاة قضايا أخرى كانت تنظر فيها. وعقدت جلسة تمهيدية في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وعرض الادعاء بيانه الاستهلاكي يومي ٩ و ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وببدأ الادعاء تقديم مرافعته الرئيسية في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وفي ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٩، توفي الحامي الرئيسي للدفاع عن سيماتوفيتиш وكان لا بد من تأجيل القضية. وعيّن محام رئيسى ومحام معاون جديدا، وكفلت الدائرة تعاون الادعاء بشكل كامل مع فريق الدفاع الجديد، وساعدته فيما يتعلق بالإفصاح. وطلب فريق الدفاع الجديد عن سيماتوفيتиш وقتا للأعمال التحضيرية وقدم التماسا لتأجيل الإجراءات لمدة ثمانية أشهر. وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، وافقت الدائرة الابتدائية على ذلك الالتماس جزئيا، حيث قررت تأجيل الجلسات إلى الأسبوع الذي يبدأ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، لا أكثر.

٢١ - وتتسم قضية يادرانكو برليتش وآخرين، وفيها ستة متهمين، بالتعقيد البالغ، فهي تشمل ٢٦ همة تتعلق بجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية يُزعم ارتكابها ضد مسلمي البوسنة على يد الكروات البوسنيين في نحو ٧٠ موقعا من موقع الجريمة في البوسنة والهرسك في الفترة من ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ وحتى نيسان/أبريل ١٩٩٤ تقريبا. وقد افتتحت المحاكمة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، وكان مقدرا لها في الأصل أن تستغرق ثلاث سنوات. وعندما أدركت الدائرة أن هذه المدة لن تكون كافية على الأرجح نظرا لشدة تعقيد القضية، قامت بتخفيف الوقت المخصص لمراقبة الادعاء بنسبة ٢٥ في المائة،

بل وخصصت لرافعات الدفاع وقتاً أقصر من الوقت المخصص للادعاء. وأدت المسائل المتعلقة بالترجمة ولوحستيات حضور شهود النفي وسوء الحالة الصحية لعدة متهمين إلى مزيد من حالات التأخير. وفي مسعى لتخفيف هذا الوضع، شجعت الدائرة الدفاع على تقديم شهادة الشهود في صورة بيانات خطية أو محاضر لشهادات أدلى بها الشهود في دعاوى أخرى عرضت على المحكمة. وفضلاً عن ذلك، ألغفت الدائرة الابتدائية المواعيد المحددة للدفاع بصرامة، وحثت على عدم تقديم أدلة مزدوجة، ونظرت في التماسات الدفاع بقبول تقديم الوثائق من منصة الدفاع بدلاً من اشتراط تقديم كل مستند من خلال شهادة شاهد مثل أمام المحكمة، وذلك توفيراً للوقت المستهلك في قاعة المحكمة. وفرضت الدائرة الابتدائية أيضاً مواعيد لتقديم الطرفين التماسات إعادة النظر في القرارات. ونظراً للدرجة تعقد القضية، يتوقع في هذه المرحلة أن تنتهي مرافعة الدفاع بحلول النصف الثاني من عام ٢٠١٠. وقد تمت الجلسات إلى عام ٢٠١١.

٢٢ - وفي القضية المرفوعة ضد فويسلاف شيشلي، وجهت إلى المتهم ١٤ تهمة تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها يرتكبها في إقليم كرواتيا، وأجزاء واسعة من البوسنة والهرسك، وفويفودينا (صربيا)، في الفترة من آب/أغسطس ١٩٩١ إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. واستمعت إلى شاهد الإثبات الأول في ١١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٧. واستمعت الدائرة الابتدائية حتى الآن إلى ٧٣ شاهداً من الشهود الذين حددت هيئة الادعاء مواعيد موثقهم أمام المحكمة والبالغ عددهم ١٠٠ شاهد. ولا يزال الاستماع إلى شهود الإثبات المتبقين مؤجلاً بسبب ادعاءات تتعلق بتخويف الشهود. وتنتظر الدائرة في إمكانية استئناف الجلسات في أوائل العام المقبل على أقصى تقدير. ومن المتوقع الآن أن تستغرق المحاكمة ٢١ شهراً، بعد أن كان مقرراً لها ١٤ شهراً، وذلك بسبب الصعوبات المذكورة وصعوبات أخرى لم تكن متوقعة، بما فيها التماس بتنحية أحد القضاة، وصعوبات واجهها الادعاء تتعلق بالحصول على شهادة الشهود. ومن أجل التعجيل بالإجراءات، قررت الدائرة الابتدائية استخدام شهادات خطية أدلى بها ما لا يقل عن ٢٠ شاهداً، من بينهم شهود غير حاضرين، وفقاً للقاعدة ٩٢ مكرراً ثالثاً، وذلك على الرغم من إصرار المتهم الذي يمثل نفسه على رفض السماح بتلك الأدلة ورغم طلبه استجواب أي شاهد قدمت شهادته خطياً.

٢٣ - وأرجى الموعد الذي كان من المتظر أن تبدأ فيه قضية ستانيشيتش وزوبيلياني لشهرين بسبب استقالة عدد من القضاة على مدى الأشهر السابقة. وعقب أن أدى اليمين في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ ثلاثة قضاة جدد، كان اثنان منهم مكلفين بتلك القضية، عقدت الجلسة التمهيدية في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وبدأت المحاكمة يوم ١٤ أيلول/سبتمبر

٢٠٠٩ . واستدعي أول شاهد في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ ، ولا تزال مرافعة الادعاء جارية . واستخدمت الدائرة الابتدائية صلاحياتها في الجلسة التمهيدية فحضرت قائمة شهود الإثبات بنسبة ٢٠ في المائة، من ١٦٢ إلى ١٣١ شاهدا، وخصصت ٢١٢ ساعة للادعاء حتى يقدم مرافعته (أي بانخفاض نسبته ٢٧ في المائة عن عدد الساعات المطلوب والبالغ ٢٩٢ ساعة). وبناء على ذلك، من المقرر أن ينتهي عرض الادعاء للأدلة في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠ . ويقدم الادعاء شهادات خطية ليتسنى عرض شهادات سابقة من قضايا أخرى بهدف تقليل مدة المحاكمة . ووافقت الدائرة الابتدائية على عدة التماسات قدمها الادعاء بشأن الإحاطة قضائيا بوقائع تم الفصل فيها، كما تنظر في التماسات أخرى، إلى جانب طلبات بقبول أن تشمل الأدلة شهادات أدلى بها حوالي ٣٠ شاهدا من دون أن تطلب منهم المثول للاستجواب من جانب الخصم.

٢٤ - واستمع للمرافعات الختامية في محكمة لو كيتش ولو كيتش يومي ١٩ و ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٩ ، كما كان مقررا . وصدر الحكم في موعده بعد ذلك بشهرین فقط، في يوم ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩ ، حيث حُكم على ميلان لو كيتش بالسجن المؤبد وعلى سريدوبي لو كيتش بالسجن ثلاثين عاما.

٢٥ - وفي قضية رادوفان كاراديتش، كان المتهم عضوا مؤسسا في الحزب الديمقراطي الصربي ورئيسا له منذ تأسيسه في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٠ إلى أن استقال في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦ . وفي الفترة من ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ إلى تاريخ استقالته، شغل أيضا منصب رئيس جمهورية صربسكا . وتوجّه لائحة الاتهام الثالثة المعدلة، المقدمة في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٩ ، إلى المتهم ١١ تهمة بالإبادة الجماعية وارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها . وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٩ ، أصدرت الدائرة قرارا يتناول ستة التماسات أولية طعن فيها المتهم في اختصاص المحكمة بمحاجنته، وقرارا يتعلق بالتماسين أوليين ادعى فيها المتهم وجود عيوب في شكل لائحة الاتهام . وفي تموز/يوليه ٢٠٠٩ ، أصدرت الدائرة قرارا بشأن التماس المتصل بـ "اتفاق هولبروك" ، حيث خلصت إلى أنه حتى لو كان "اتفاق هولبروك" موجودا، فلا يوجد أي دليل على أن مجلس الأمن كان مشاركا بشكل مباشر في وضع الاتفاق أو تنفيذه، ولا على أن ريتشارد هولبروك تصرف بسلطة مخولة له من المجلس عند دخوله في أي اتفاق من هذا النوع . وأيدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة الابتدائية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ . وسعى المتهم أيضا إلى تنحية اثنين من القضاة المكلفين بالقضية، ورفض فريق من ثلاثة قضاة الالتماسين.

٢٦ - وعلى الرغم من تلك العناصر وعناصر مختلفة أخرى تؤثر على سرعة الإجراءات التمهيدية، بما في ذلك قرار المتهم تمثيل نفسه، أعلن قاضي التحقيق أن القضية جاهزة لإجراء المحاكمة، وذلك في اجتماع لاستعراض الحالة عقد في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩. وخلال اجتماع آخر لاستعراض الحالة عقد في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وعقب التماس قدمه المتهم يطلب فيه ١٠ أشهر إضافية لإعداد دفاعه، حددت الدائرة موعد بدء المحاكمة ليكون ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، على أن تعقد جلسة تمهيدية في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وفي الجلسة التمهيدية، أصدرت الدائرة قرارها بشأن تطبيق القاعدة ٧٣ مكررا (جيم) و (DAL)، حيث خصصت ٣٠٠ ساعة لمراجعة الادعاء، وخفضت عدد مواقع الجريمة والحوادث التي ستتشكل موضوع المحاكمة. وطعن المتهم في قرار الدائرة المتعلق ببدء المحاكمة، وقررت دائرة الاستئناف لاحقاً أن تمضي المحاكمة قديماً على النحو المقرر مع تأخير لمدة أسبوع واحد حتى يتسعى للمتهم دراسة النسخة المستكملة من لائحة الاتهام التي يرد فيها قرار الدائرة الخاصة بالقاعدة ٧٣ مكررا.

٢٧ - وافتتحت إجراءات المحاكمة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ولكن في غياب المتهم الذي أصر على أنه لم يحظ بالوقت الكافي للاستعداد. وبعد توجيهه عدة إنذارات إلى المتهم بشأن عواقب استمرار غيابه، أمرت الدائرة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ أمين السجل بتعيين محام للدفاع ليبدأ التحضير لتمثيل المتهم في المحاكمة إن أمرته المحكمة بذلك، وقررت التأجيل إلى ١ آذار/مارس ٢٠١٠ لتنجح المحامي المعين وقتاً كافياً للإعداد. وبذلك يحتفظ المتهم بمكرزه كممثل عن نفسه، مع إمكانية إسقاط هذا المركز إن لم يحضر المتهم عندما تُستأنف المحاكمة في ١ آذار/مارس ٢٠١٠، أو إن صدر عنه أي تصرف معوقل آخر في المستقبل.

٢٨ - وعندما تُستأنف المحاكمة، يتوقع أن يستدعي الادعاء ٢١٩ شاهداً للإدلاء بشهادتهم أمام المحكمة أو في صورة خطية. ونتيجة لتشجيع الدائرة الادعاء على تخفيض حجم مرافعته، حُدد ٧١ شاهداً باعتبارهم شهود "احتياط"، ويمكن مع ذلك أن يستدعيهم الادعاء في ظروف معينة. وبالإضافة إلى هؤلاء الشهود، قدم الادعاء ١٥ التماساً بقبول شهادات خطية من أكثر من ١٩٠ شاهداً. وأصدرت الدائرة بالفعل قرارات بشأن خمسة من تلك الالتماسات، وتنتظر حالياً في الباقي. وفضلاً عن ذلك، أصدرت الدائرة ثلاثة قرارات بالإحاطة قضائياً بعدد كبير من الواقع التي تم الفصل فيها، ويتوقع أن تصدر قراراً رابعاً. وبالمثل، يعتزم الادعاء أن يدرج في الأدلة أكثر من ٢٠٠٠ حرز، ومن ثم تنظر الدائرة بنشاط في الإحاطة قضائياً بعدد كبير من أدلة الإثبات المستندية.

٢٩ - وأخيراً، ومنذ ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩، قدم المتهم ٢٤ التماساً يطلب فيها من الدائرة الابتدائية إصدار أوامر ملزمة لاجبار حكومات دول مختلفة على تقديم فحالت من الوثائق التي يعتزم استخدامها خلال محاكمته. ومن أجل البث في تلك الالتماسات، دعت الدائرة كل دولة من الدول المعنية إلى تقديم ردودها على التماسات المتهم في غضون إطار زمني محدد. وحتى تاريخه، أصدرت الدائرة أمراً ملزماً واحداً ورفضت الطلب المتعلق بآخر. ولا يزال هناك عشرة التماسات لم يُبرأ فيها، حيث سحب المتهم الالتماسات الباقية. وتتخذ الدائرة كل الخطوات الالزامية للمضي قدماً بتسوية التماسات الأوامر الملزمة، مع مراعاة أنه من مصلحة جميع الأطراف المعنية التعامل مع طلبات تقديم المستندات بصورة طوعية، إن أمكن.

جيم - دعاوى انتهاك حرمة المحكمة

٣٠ - ما فتئت الإدعاءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة تعرقل سير الإجراءات التي تتخذها لإقامة العدل. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أُجريت محاكمتان تتعلقان بانتهاك حرمة المحكمة وتم البت فيها على النحو المفصل أدناه. وهناك حالياً تسع دعاوى جارية بشأن انتهاك حرمة المحكمة، وتتخذ المحكمة ما في وسعها من تدابير لكافالة البت في هذه القضايا بأسرع ما يمكن ودون تعطيل المحاكمات الجارية. وللأسف، تعذر ذلك في قضية واحدة تنطوي على مزاعم بتخويف واسع النطاق لشهود الإثبات، ولا تزال القضية المتعلقة بهذه المسألة مؤجلة.

٣١ - وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، أصدرت الدائرة الابتدائية أمراً بدلًا من لائحة اتهام بحق فويسلاف شيشلي لانتهاكه حرمة المحكمة بقيامه، في كتاب من تأليفه، بإفشاء معلومات سرية تتعلق بالشهود في القضية المرفوعة ضده، بما في ذلك مقتطفات من أحد البيانات الخطية التي قدمها الشهود. وأصدرت الدائرة حكمها في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩، وأدانت فيه شيشلي بتهمة انتهاك حرمة المحكمة، وحكمت عليه بالسجن ١٥ شهراً، وأمرته بأن يسحب الكتاب موضع الخلاف من موقعه على شبكة الإنترنت. ولم يجر بعد تنفيذ أمر الدائرة بسحب الكتاب من موقع شيشلي على شبكة الإنترنت. ويعمل قلم المحكمة حالياً مع مقدمي خدمات الموقع لكافالة تنفيذ الأمر الصادر عن الدائرة الابتدائية.

٣٢ - وفي قضية انتهاك حرمة المحكمة المرفوعة ضد فلورنس هارمان، أُجريت المحاكمة خلال الفترة من ١٥ إلى ١٧ حزيران/يونيه وفي ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، وصدر الحكم الابتدائي في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وأدينمت المتهمة بتهمين نشأتاً عن محاكمة سلوبودان ميلو شيفيتتش تصالان بانتهاك حرمة المحكمة بسبب تدخلها عن علم وتعمد في إقامة العدل

من خلال إفشاء معلومات سرية. وحكم عليها بدفع غرامة قدرها ٧٠٠ يورو. والقضية حاليا قيد الاستئناف.

٣٣ - وكما ورد في تقريري السابق، قمنا بتشكيل فريق عامل من أجل تقييم الجوانب الإجرائية والموضوعية لدعوى انتهاك حرمة المحكمة وتقدم توصيات بشأن أساليب التعجيل بالبت فيها. وقد ناقش القضاة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ التقرير الأول للفريق العامل، الذي قُدم في تموز/يوليه ٢٠٠٩. وستخضع التعديلات المراد إدخالها على الإجراءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة لمزيد من المناقشة في الجلسة العامة للقضاة المزمع عقدها في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويُؤمل أن تؤدي تعديلات القواعد الإجرائية الحالية إلى تسريع تناول المحكمة لقضايا انتهاك حرمتها.

دال - إجراءات الاستئناف

٣٤ - صدر حكم استئناف واحد خلال الفترة المشمولة بالتقرير في قضية دراغومير ميلوشيفيتش (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩). وصدر حكمان بشأن طلي استئناف يتعلقان بانتهاك حرمة المحكمة (دراغان يوكيتش وأستريت هاراكينا وبلاiroش مورينا). وصدر ما مجموعه ١٨ قرار استئناف تمييزي، وقرار استئناف لاحق للإدانة بتهم متعددة.

٣٥ - ومعروض حاليا أمام دائرة الاستئناف خمسة طلبات استئناف لأحكام ابتدائية تخص القضايا التالية: راموش هاراديناي وآخرون؛ وليوبي بوشكوسكي ويوهان تارتسلوفسكي؛ وراسيم ديليش؛ وميلان لوكيتش وسريديوي لوكيتش؛ ونيكولا شابينوفيتش وآخرون [كانت القضية فيما قبل قضية ميلان ميلوتينوفيتش وآخرين]. ولا يزال معروضا على المحكمة طلب استئناف إضافي لحكم صادر في قضية تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة (فويسلاف شيشلي)، وهو ينطوي على مسائل معقدة نسبياً تناولها (ما في ذلك طلب ترحية اثنين من القضاة المشاركون في هيئة المحكمة). كذلك تجري حاليا المرحلة الأولى من عملية استئناف الحكم الصادر في قضية هارمان. وخلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير، نظمت حلقات للنظر في طلبات الاستئناف في قضايا كل من دراغومير ميلوشيفيتش، وراموش هاراديناي وآخرين، وليوبي بوشكوسكي ويوهان تارتسلوفسكي، وستعقد جلسة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ للنظر في قضية راسيم ديليش. ويجري حاليا تقديم المذكرات السابقة للجلسات التي ستعقد في إطار عملية الاستئناف في قضيتي ميلان لوكيتش وسريديوي لوكيتش، ونيكولا شابينوفيتش وآخرين.

٣٦ - وفيما يتعلق بقضية راسيم ديليش، تسببت المسائل المتعلقة بالترجمة في إطالة مدة الاستئناف. وبغية تحسين هذا الوضع، عملنا بالتعاون الوثيق مع قسم خدمات المؤتمرات

واللغات لكتفالة إنجاز الترجمات الضرورية بأسرع ما يمكن. ومن المتوقع أن تعقد جلسة النظر في قضية الاستئناف في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٣٧ - وفي قضية ميلان لو كيتش وسريديو لو كيتش، وافقت الدائرة على طلب ميلان لو كيتش تجديد المهلة المحددة لتقديم مذكرةه، وأمرت بإيداع مذكرة الاستئناف الخاصة به في موعد أقصاه ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويتعين تقديم مذكرة رد الادعاء في موعد أقصاه ٥ شباط/فبراير ٢٠١٠.

٣٨ - وتجدر الإشارة على وجه الخصوص إلى قضية نيكولا شابينوفيتش وآخرون. فقد قدم خمسة مدانين طلبات استئناف، وقدم الادعاء طلب استئناف إضافي، وبذلك أصبحت هذه القضية من أكبر القضايا التي تنطوي على طلبات استئناف مقدمة من متهمين متعددين في تاريخ المحكمة. ونظرا إلى حجم القضية ومدى تعقيدها^(١٠)، قُدم عدد من طلبات تجديد مهل تقديم المذكرات وتمت الموافقة عليها، بما فيها طلبات تمديد مواعيد تقديم إشعارات الاستئناف ومذكرات الاستئناف. ومؤخرا، وافق القاضي المعنى بالمرحلة التمهيدية للاستئناف في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ على التماس تقدم به الادعاء لتمديد موعد تقديم مذكرة الرد لمدة ٧٥ يوما حتى ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وقد زيد عدد الموظفين المعينين لدعم دائرة الاستئناف في هذه القضية بما يتناسب مع حجمها ومدى تعقيدها، وذلك بهدف زيادة إمكانية البت في الاستئناف على وجه السرعة. ويتوقع إنجاز ترجمة الحكم الابتدائي (وهو أطول حكم على الإطلاق) إلى اللغات البوسنية/الكرواتية/الصردية في نيسان/أبريل ٢٠١٠. وبعد الترجمة، سيظل من الممكن إدخال تعديلات على الأسباب الحالية للاستئناف، وهو متطلب أشارت دائرة الاستئناف رسما إلى أن من شأنه أن يطيل الفترة التي ستستغرقها جلسات النظر في هذه القضية. وفضلا عن ذلك، فمن شأن استمرار الإدعاء في إطلاع الدفاع على الأدلة فضلا عن إجراءات المحاكمة الجنائية في القضايا ذات الصلة بالواقع (مثل قضية دوريفيتش)، أن يفضي إلى تقديم التماسات للنظر في أدلة إضافية. وقد قُدم مؤخرا تماس من هذا القبيل يقع في أكثر من ٣٠٠ صفحة. وخلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير، صدر في هذه القضية ٢٠ قرارا وأمرا تمهيديا للاستئناف، بما في ذلك العديد من القرارات المتعلقة بالتماسات الإفراج المؤقت والتماسات تعديل أسباب الاستئناف.

٣٩ - وقد أُنجزت الإجراءات المتعلقة بـ ١٢٠ شخصا من مجموع الأشخاص المتهمين من جانب المحكمة وبالبالغ عددهم ١٦١ شخصا. ولم يتبق إلا متهمان - هما راتكو ملاديتش

(١٠) يقع الحكم الابتدائي في أكثر من ١٧٠٠ صفحة، ويتراوح عدد كلمات مذكرات استئناف الدفاع بين ٤٥ و ٦٠٠٠ كلمة، ويبلغ عدد كلمات مذكرة استئناف الادعاء نحو ٢٣٠٠ كلمة.

وغيران هادجيتش - ينبغي تقديمهم إلى العدالة، وتتوقف مسألة إلقاء القبض عليهم على تعاون المجتمع الدولي^(١١). وتفوق إنحازات المحكمة إلى حد بعيد إنحازات أي محكمة دولية أو مختلطة أخرى، سواء من حيث عدد الأشخاص الذين حوكموا أو من حيث مساحتها في القانون الجنائي الدولي، وترهن هذه الإنحازات على حرص المحكمة على إنحاز ولايتها بسرعة.

ثالثا - الاحتفاظ بالموظفين

٤٠ - مع اقتراب موعد انتهاء ولاية المحكمة، لا تزال نسبة الموظفين الضروريين من ذوي المؤهلات العالية، الذين يغادرون المحكمة سعيا وراء وظائف أضمن في أماكن أخرى، مرتفعة بصورة تثير القلق. وقد أكدت مرارا مجلس الأمن أننا بحاجة إلى مساعدته للحد من نسبة المغادرة هذه. ذلك أن قلة الموظفين المتاحين للمحكمة وعدم تمعتهم بالخبرة سيؤدي إلى إبطاء إجراءات المحكمة والاستئناف، وسيلقي عبئا ماليا ثقلاً بكثير على عاتق المجتمع الدولي في الأجل الطويل. وأود أن أنوه بالجهود التي بذلتها الجمعية العامة في قرارها ٢٥٦/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ لمساعدة المحكمة، الذي يمكن للمحكمة عملاً به أن تعرض عقوداً أطول مدة على الموظفين الhamain، مما يخفف شيئاً ما من شعورهم بعدم الأمان الوظيفي. بيد أن هذا الإجراء غير كاف، لأنه لم يحد من الوتيرة السريعة لمغادرة الموظفين، فنحن حالياً نخسر الموظفين بمعدل موظف واحد يومياً.

٤١ - ويمثل منح موظفي المحكمة، على قدم المساواة مع موظفي الأمانة العامة، مركز الموظفين العاملين داخل المنظومة عنصراً أساسياً لاستبقاء الموظفين. فمن شأن هذا التدبير أن يتيح لموظفيها من ذوي المؤهلات العالية التنافس على قدم المساواة مع غيرهم من موظفي الأمانة العامة على فرص العمل في المستقبل في منظومة الأمم المتحدة. وقد دأبتُ على متابعة هذه المسألة مع مكتب إدارة الموارد البشرية. ورغم التنازلات التي قدمها المكتب، فإنها لم ترق إلى مستوى منح المركز المساوي لمركز الموظفين العاملين داخل المنظومة. وقد أبلغنا بأن وضع موظفيها سيتحسن كثيراً في إطار نظام "إنسبيرا" الجديد لاستقدام الموظفين الذي سيبدأ إعماله في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وأعتقد أن من شأن هذا الإجراء أن يعود بفائدة جمة على معنويات الموظفين وأن يسهم في استبقاءهم في المحكمة حتى وقت إلغاء وظائفهم. ولكنني أعرب مجدداً عن شكـي في أن يكون هذا التدبير كافياً لاستبقاء جميع الموظفين الذين يحتاج إليـهم.

(١١) الضميمة الثالثة.

٤٢ - ومن المخواطر الأخرى التي من شأنها أن تعود بفائدة كبيرة على موظفينا منحة نهاية الخدمة التي أوصت بها لجنة الخدمة المدنية الدولية، والتي تُدفع للموظفين الذين تنتهي خدمتهم في المنظمة عند انتهاء مدة عقودهم إذا كانوا قد عملوا فيها على نحو متواصل لمدة عشر سنوات. فالكثير من موظفينا خدموا أكثر من عشر سنوات، وستتوفر منحة نهاية الخدمة حافزا لهم للبقاء مع المحكمة إلى حين إنجاز عملها. وستكفل المنحة لموظفينا الحصول على قسط من الدخل عند انتهاء خدمتهم، مما يتيح لهم الوقت اللازم للبحث عن وظائف جديدة عندما يغادرون المنظمة، لا قبل ذلك. وكذلك سيكون من المفيد للغاية لموظفينا أن يجري إدماجهم في نظام العقود المستمرة، المدرج حالياً على جدول أعمال الجمعية العامة. فالتعيينات المستمرة ستتوفر بعضاً من الاستقرار الذي نحن في أمس الحاجة إليه، وأهيب بكم أن تكفلوا، في حال اعتماد هذا النظام الجديد، استفادة موظفي المحكمة أيضاً منه.

٤٣ - وعلى الرغم من أن المحكمة ما فتئت تعاني من خسائر في الموظفين، فإن معدل الشغور الفعلي فيها لا يزال منخفضاً بشكل ملحوظ، بفضل ما تبذل المحكمة من جهود دؤوبة لإدارة معدل تناقص الموظفين. فعلى سبيل المثال، تجري المحكمة عند نشوء شاغر ما مقابلات في معظم الحالات مع نحو ١٥ مرشحاً يختارهم قسم الموارد البشرية باعتبارهم مؤهلين لشغل الوظيفة المعنية. وفي حين يحصل على الوظيفة الشاغرة واحد فقط من هؤلاء المرشحين، فإن أسماء بقية المرشحين تُدرج في قائمة تحسسها لشغور وظيفة مماثلة في المستقبل. وقد استفادت المحكمة استفادة كبيرة من نظام القائمة، لكننا ربما كان ذلك على حساب موظفينا. فعندما يغادر أحد الموظفين المحكمة قبل إلغاء وظيفته، يتوجب على باقي الموظفين دائماً الاضطلاع بمزيد من عبء العمل إلى أن يتم استقدام موظف جديد. وبالإضافة إلى ذلك، يحتاج الموظف المستقدم حديثاً إلى فترة تقارب ثلاثة أشهر من التدريب قبل أن يصبح قادراً على ممارسة عمله بصورة كاملة في المحكمة. وبالتالي، فإن الأمر لا يقتصر على زيادة مهام باقي الموظفين، بل يتوجب عليهم أيضاً توسيع مسؤولية التدريب المكتف لزملائهم الجدد.

٤٤ - وعلى الرغم مما اتخذ للتعامل مع معدل تناقص الموظفين في الأشهر الستة الماضية، والمعدل المنخفض للشاغر عموماً، فقد تضاعف عدد الوظائف الشاغرة لدينا. ويعزى ذلك بصفة أساسية إلى قيام موظفين، سُلّغوا وظائفهم خلال الشهور الستة المقبلة، بمعادرة المحكمة الآن. ومن غير المجد إطلاقاً من الوجهة الإدارية السعي إلى شغل هذه الوظائف القصيرة الأجل، كما أن من غير المحتمل أن يهتم الأشخاص من ذوي المؤهلات المناسبة بشغل هذه الوظائف. ويرجح أن يتفاقم الوضع في المستقبل، وأن يكون له تأثير مدمر على قدرة المحكمة على إنجاز عملها بسرعة.

٤٥ - وعلاوة على ذلك، فإن الحاجة المستمرة لتوظيف موظفين جدد يجعل اهتمام المحكمة ومواردها عن أداء وظيفتها الأساسية، وهي إجراء المحاكمات والنظر في طلبات الاستئناف على وجه السرعة. فعلى سبيل المثال، يتطلب إعداد قائمة بأسماء المرشحين لأي شاغر في دوائر المحكمةاثنين من كبار الموظفين، وقاض من المحكمة، وممثل لقسم الموارد البشرية لإجراء مقابلات لفترة تقدر بـ يومين كاملين. وفي حين أنه لا يلزم إجراء تلك المقابلات فيما يخص جميع الوظائف الشاغرة نظراً لإمكان وجود قائمة بأسماء عدد كافٍ من المرشحين، فإن هذه العملية، بالنظر إلى فقدان المحكمة لموظفي واحد كل يوم، تستنزف موارد كبيرة كانت لو لا ذلك سترصد لأداء الأعمال الرئيسية للمحكمة. وعليه، فإن نظام القائمة، رغم أنه يتبع للمحكمة أن تدير بحكمة معدل تناقص موظفيها، لا يجد كثيراً من العباء الإجمالي الواقع على عاتق باقي الموظفين، ولا من تأثير المغادرة المستمرة لزملائهم على معنوياتهم. وإن أحدث المجتمع الدولي على التحلي وبعد النظر ومساعدة المحكمة في وضع تدابير تحفيزية لاستبقاء موظفيها وتخفيف العباء الواقع على عاتقها من جراء استقدام الموظفين بصورة مستمرة.

رابعاً - إحالة القضايا

٤٦ - أحالت المحكمة إلى المحاكم الوطنية فيما بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧ ثمانى قضايا في المجموع، يمثل فيها ١٣ متهمًا من رتب متوسطة أو أدنى، وذلك وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٤) و ١٥٣٤ (٢٠٠٣) وأدى ذلك إلى خفض كبير في عباء عمل المحكمة الإجمالي، مما أتاح إمكانية بدء المحاكمة أعلى القيادة مرتبة في أقرب وقت ممكن. وأسهمت أيضاً إحالة هذه القضايا إلى المحاكم الوطنية في إقامة علاقات فيما بين المحكمة والمديريات القضائية الوطنية في يوغوسلافيا السابقة وتعزيز قدرات هذه المحاكم على المقاضة والمحاكمة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي.

٤٧ - واتخذت قرارات إحالة القضايا هيئة للإحالة شكلت خصيصاً لهذا الغرض، وقوبلت قرارات الإحالة في بعض الحالات بطعون. وبناءً على ذلك، أحيل ١٠ متهمين إلى البوسنة والهرسك، ومتهمان إلى كرواتيا، ومتهم واحد إلى صربيا لمحاكمتهم أمام المحاكم الوطنية. ورفضت طلبات إحالة أربعة متهمين نظراً لمستوى مسؤوليتهم المزعومة ولجسامته الجرائم المتهمين بارتكابها، مما يستلزم نظر المحكمة في قضيائهم. وقد روّعت إمكانيات الإحالة إلى أقصى حد. ونتيجة لذلك، لم يعد أمام المحكمة أي قضية تنطبق عليها شروط الإحالة وفقاً لمعايير الأقدمية في الرتب الذي حدده مجلس الأمن.

٤٨ - ومن بين المتهمين الثلاثة عشر الذين أحيلوا إلى المحاكم الوطنية، اكتملت الإجراءات القضائية أمام محكمة البوسنة والهرسك ضد تسعة منهم، وأسفرت جميعها عن الإدانة وعن أحكام بالسجن تتراوح بين ٧ سنوات و ٣٤ سنة. ولا تزال الإجراءات القضائية ضد أربعة متهمين حاربة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أدين ميلوراد تريبيتش في المرحلة الابتدائية وصدر في حقه حكم بالسجن لمدة ٣٠ سنة، وبحري حاليا إجراءات استئناف الحكم. وبلغت قضية رحيم أديعي وميركو نوراتش أيضا مرحلة الاستئناف وتنتظر فيها المحكمة العليا في كرواتيا. وتقرر أن الحالة العقلية لفلاديمير كوفاتشيفيتش، آخر المتهمين الثلاثة عشر الذين سلموا إلى صربيا، لا تسمح بمحاكمة إلى أن يطرأ عليها أي تغير.

٤٩ - ويواصل مكتب المدعي العام رصد القضايا الجارية بمساعدة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وللمكتب، بمقتضى القاعدة ١١ مكرر^١، السلطة التي تحوله أن يطلب إلى هيئة الإحالة إلغاء أمر الإحالة وأن يطلب رسما إرجاء أي قضية لا يتقييد فيها بإجراءات المحاكمة العادلة. ولم تقدم حتى الآن أي طلبات من هذا القبيل.

خامسا - برنامج التوعية

٥٠ - ظلت المحكمة في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير تتواصل بنشاط مع طوائف يوغوسلافيا السابقة. ويتمثل الجانب الرئيسي الذي يركز عليه برنامج التوعية الذي تضطلع به المحكمة على تعريف أصحاب المصلحة الإقليميين والجمهور العريض بأعمال المحكمة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل برنامج التوعية تعزيز شراكة المحكمة مع المنطقة ويسر نقل خبرة المحكمة إلى الهيئات القضائية الوطنية.

٥١ - وواصل برنامج التوعية أنشطته وحواره مع أصحاب المصلحة في المنطقة من خلال مكاتبها في سراييفو وبغراد وزغرب وبريشتينا فقد ظلت تلك المكاتب على اتصال بالجماعات المستهدفة الرئيسية، بما في ذلك الضحايا والمجتمعات المحلية المتضررة والأخصائيون القانونيون والمسؤولون العموميون وقادة المجتمع المدني، من خلال تنظيم مجموعة من المؤتمرات والحلقات الدراسية والدورات التدريبية وبرامج الإذاعة وغيرها من الأنشطة الصحفية. وتسعى لها بفضل أنشطتها هذه التصدي للتصورات المغلوطة عن المحكمة والتعريف بإنجازاتها وإسهامها في إرساء سيادة القانون في يوغوسلافيا السابقة. وفي كوسوفو، قامت المحكمة بشكل مباشر بمخاطبة الشباب من خلال تنظيم اجتماعات ومناقشات مع طلاب المدارس الثانوية. وفي البوسنة والهرسك، قام برنامج التوعية بإجراء مجموعة من اللقاءات مع مثلي وسائل الإعلام لتشجيعهم على تغطية أنشطة المحكمة والإجراءات القضائية المحلية المتعلقة بجرائم الحرب على نحو محايد ومستنير. وفضلا عن ذلك، استهدفت المجتمعات الريفية من

خلال تنظيم لقاءات مفتوحة وبرامج خاصة عن المحكمة بُثت على قنوات التلفزيون والإذاعة المحلية.

٥٢ - ونظم برنامج التوعية أيضاً عدة زيارات للمحكمة لتمكن أعضاء الهيئة القضائية والصحفيين والطلاب من الالتقاء بموظفي المحكمة وإجراء مناقشات مفتوحة بشأن المسائل القانونية والاجتماعية التي تواجهها بلدانهم. وأسهمت هذه الزيارات في تعزيز الإهاطة بعمل وإجراءات المحكمة، ووطدت الصلات بين المحكمة والمجتمعات المحلية. واستعان أيضاً برنامج التوعية بتكنولوجيا التداول بالفيديو حتى يستفيد من هذه الأنشطة من يتعرّد عليهم السفر إلى لاهاي.

٥٣ - واحتفل برنامج التوعية بذكرى السنوية العاشرة بنشر مقتطفات من وقائع جميع مؤتمرات "رأب الصدع" التي عقدت في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ في خمسة من أكثر المجتمعات المحلية تضرراً في البوسنة والهرسك. وصدر المنشور الإنكليزية والبوسنية والكرواتية والصربية، ونشر أيضاً في موقع المحكمة على الإنترنت.

٤ - ويظل موقع المحكمة المتعدد اللغات أحد أهم أدوات برنامج التوعية، إذ أن مواده مصممة بشكل مناسب للجمهور العربي والأخصائيين القانونيين ووسائل الإعلام على حد سواء. ويورد الموقع، فضلاً عن الوثائق القانونية وصحائف الواقع وأعمدة المواضيع، خريطة تفاعلية للقضايا وبناءً للإجراءات القضائية الجارية في قاعات المحكمة. وقد اجذب الموقع الذي حرر تحديده وأطلق في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ أكثر من ثلاثة أضعاف عدد زائر الموقع السابق، معظمهم من يوغوسلافيا السابقة.

سادساً - الضحايا والشهود

٥٥ - دعي أكثر من ٥٠٠ شاهد من جميع أنحاء العالم للمشول أمام المحكمة في لاهاي أو في موقع معينة من أجل الإدلاء بشهادتهم عبر وصلة تداول بالفيديو. ومعظم الشهود هم من أماكن مختلفة ونائية توجد في يوغوسلافيا السابقة. ويقدم قسم الضحايا والشهود المساعدة في ترتيبات السفر والإيواء ويقدم المساعدة من أجل السفر في ظروف آمنة.

٥٦ - وسعياً إلى التقليل إلى أدنى حد من أي عواقب سلبية ناجمة عن الشهادة والгинولة دون الإصابة بصدمات أخرى، يقدم القسم أيضاً للشهود خدمات الدعم النفسي - الاجتماعي. وقد يواحه بعض الشهود طائفة من الصعوبات المالية والصحية المتعلقة بالحماية وغيرها نتيجة لمشاركةهم في الإجراءات القضائية للمحكمة. ويواجه الشهود الذين أصابتهم خسائر وأضرار بالغة العديد من المصاعب التي لا يمكن معالجتها بفعالية إلا من خلال إعادة

بناء هيكل وطنية كفيلة بتهيئة بيئه آمنة اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا. ولا تكفي الموارد المتاحة للمحكمة لتلبية هذه الاحتياجات. وفي غياب أي برنامج لرد الحقوق أو التعويض أو أي ميزانية تخصص لتوفير ضروريات الحياة الأساسية، يسعى القسم إلى التفاوض من أجل تقديم المساعدة من خلال التبرعات الحكومية إلى الشهداء الضعفاء وتشجيع ذلك. غير أن هذا المورد محدود جدا. وفي بعض الحالات، اضطر القسم إلى التدخل من أجل تقديم المساعدة على المدى القصير للشهداء الذين هم في حاجة عاجلة للضروريات الأساسية مثل الأغذية أو الملابس أو الأحشاب اللازمة للتدفئة.

٥٧ - ويتمتع ضحايا التزاع في يوغوسلافيا السابقة بموجب القانون الدولي بحق ثابت في التعويض عن الجرائم المرتكبة ضدهم. وقد وجه نظر مجلس الأمن إلى هذه المسألة في الرسالة المؤرخة ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس المجلس، والتي أرفقت بها رسالة من رئيس المحكمة آنذاك، القاضي كلود جوردا^(١٢). وذكر القاضي جوردا في تلك الرسالة أن قضاة المحكمة يرون أنه من أجل تحقيق المصالحة في يوغوسلافيا السابقة وكفالة استعادة السلام، من الضروري أن يحصل ضحايا الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة على تعويض عن الأضرار التي تكبدوها. وطلب إلى الأمين العام أن يوجه نظر المجلس إلى هذه المسألة حتى ينظر المجلس أو أي هيئة أخرى قد يحمل المسألة إليها في إمكانية وضع آليات لدفع التعويضات، من قبيل إنشاء لجنة دولية للتعويضات.

٥٨ - وحسبما ورد في المناقشة التي دارت في المجلس في جلسته في ٤٢٤٠، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، اعتبرت مسألة تعويض الضحايا إحدى المسائل المتبقية الأربع التي يتبعن على الفريق العامل غير الرسمي لمجلس الأمن المعنى بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا التصدي لها بشكل عاجل^(١٣). غير أن هذه المسألة لم تسو بعد. ويعتبر عدم معالجة مجلس الأمن لهذه المسألة بالشكل المناسب فشلا ذريعاً في إحقاق العدالة للضحايا في يوغوسلافيا السابقة. إذ لا تستطيع المحكمة مجرد إصدارها للأحكام أن تجلب السلام والمصالحة للضحايا في المنطقة. فأحكامها لا تفي بحق الضحايا في التعويض عن معاناتهم بموجب القانون الدولي.

٥٩ - وقد وجهت نظر الجمعية العامة إلى هذه المسألة، وأحث مجلس الأمن على النظر في إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الجريمة والتعسف في استعمال السلطة الصادر

(١٢) S/2000/1063، ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

(١٣) S/PV.4240، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

عن الجمعية العامة^(٤). وتحدد هذه المبادئ بوضوح حق الضحايا في التعويض، وينص البند ١٣ من مرفق الإعلان على التوجيهات اللازمـة للوفاء بهذا الحق. وينص على أنه ”ينبغي تشجيع إنشاء وتعزيز وتوسيع الصناديق الوطنية المخصصة لتعويض الضحايا. ويمكن أيضاً، عند الاقتضاء، أن تنشأ صناديق أخرى لهذا الغرض، بما في ذلك في الحالات التي تكون فيها الدولة التي تتهمـي إليها الضحـية عاجـزة عن تعـويضـها عـما أصـابـها مـن ضـرـر“ . فـإلاـحقـاق العـدـالـة لـفـائـدة العـدـد الكـبـير من ضـحـايا الفـطـائـع الـتـي وـقـعت في يـوـغـوسـلـافـيا السـابـقة، يـجـب أن يـتـخـذ مـجـلسـ الأمـنـ إـجـراءـاتـ منـ أـجـلـ تـفـيـذـ البـنـدـ ١ـ٣ـ منـ مـرـفـقـ الإـعـلـانـ . فـذـكـ حـقـ منـ حـقـوقـ الضـحـاياـ الأـسـاسـيةـ، وـيـنـبـغـيـ أـلـاـ يـتـمـادـيـ المـجـتمـعـ الدـولـيـ فيـ تـجـاهـلـهـ فـيـمـاـ يـخـصـ الضـحـاياـ فيـ يـوـغـوسـلـافـياـ السـابـقةـ.

سابعا - تعاون الدول مع المحكمة

٦٠ - من دواعي الشعور بالإحباط الإفادـة مـرـةـ أـخـرىـ بـأـنـ رـاتـكـوـ مـلـادـيـتشـ وـغـورـانـ هـادـجيـتشـ لـأـيـالـانـ طـلـيقـينـ. غـيرـ أـنـ يـسـرـيـ أـنـ أـلـسـ الـاـتـفـاقـ الـعـامـ بـيـنـ أـعـضـاءـ مـجـلسـ الأمـنـ بـشـأنـ دـمـرـ السـمـاحـ يـافـلـاقـهـمـاـ مـنـ العـقـابـ مـهـمـاـ كـانـ الـوقـتـ الـذـيـ سـيـعـتـقـلـ فـيـهـ هـذـانـ الـهـارـبـانـ. وـأـدـعـوـ كـلـ الدـوـلـ، وـلـاـ سـيـمـاـ دـوـلـ يـوـغـوسـلـافـياـ السـابـقـةـ، إـلـىـ تـكـثـيفـ جـهـودـهاـ وـتـسـلـيمـ الـهـارـبـينـ إـلـىـ الـمـحـكـمـةـ عـلـىـ سـبـيلـ الـاستـعـجالـ.

ثامنا - آلية تصريف الأعمال المتبقية

٦١ - في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٩، أصدر الأمين العام تقريره عن الجوانب الإدارية وال المتعلقة بالميزانية لخيارات الواقع المحتمـلة لوضع محفوظـاتـ المحـكـمـةـ الدـولـيـةـ ليـوـغـوسـلـافـياـ السـابـقـةـ وـالـمـحـكـمـةـ الجنـائيـةـ الدـولـيـةـ لـرـوـانـداـ وـمـقـرـ آـلـيـةـ (ـآـلـيـتـ)ـ تصـرـيفـ الـأـعـمـالـ لـهـاتـيـنـ الـمـحـكـمـيـنـ (S/2009/258). وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أبلغ الأمين العام المحكمة بتأيـيدـ مجلسـ الأمـنـ لـلـتـوـصـيـاتـ وـطـلـبـ إـلـىـ الـمـحـكـمـةـ الـاـمـتـشـالـ لـلـتـوـصـيـةـ (ـمـ)ـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـفـقـرـةـ ٢٥٩ـ وـتـقـدـيمـ تـقـرـيرـ مـفـصـلـ عـنـ تـفـيـذـ الـمـحـكـمـةـ لـلـمـهـامـ المـحدـدةـ فـيـ الـتـوـصـيـةـ (ـلـ)ـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـفـقـرـةـ ٢٥٩ـ.

٦٢ - ويـجـريـ أـدـنـاهـ تـنـاـولـ كـلـ تـوـصـيـةـ مـنـ تـوـصـيـاتـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـفـقـرـةـ الـفـرـعـيـةـ ٢٥٩ـ (ـلـ)ـ عـلـىـ التـوـالـيـ:

(٤) قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥.

١’ إحالة المزيد من القضايا (عند الإمكان وعندما يكون ذلك مناسباً) إلى المحاكم الوطنية، والمضي في هذا الصدد في تعزيز قدرات البلدان المتضررة

ترد أعلاه مناقشة مسألة إحالة المحكمة للقضايا. وكما سبق تفسيره، فإن المحكمة لا تتوقع إحالة المزيد من القضايا إلى المطفلة. بيد أن التزام المحكمة ببناء قدرة البلدان المتضررة على مقاضاة مرتكبي انتهاكات القانون الإنساني الدولي يظل ثابتاً ويجرِي حالياً توطينه كجزء من الاستراتيجية المتعلقة بإرث المحكمة. ويمكن الإطلاع أدناه على المزيد من التفاصيل المتعلقة بهذه الجهود في الفرع المتعلق بإرث المحكمة.

٢’ النظر في السبل الممكنة لمراجعة أوامر وقرارات حماية الشهود من أجل سحب أو تغيير القرارات والأوامر التي لم تعد لازمة

قامت المحكمة بكامل هيئتها، وفقاً للسلطة الموسعة المحولة لها من مجلس الأمن، بوضع القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات من أجل تيسير إجراءمحاكمات عادلة ونزيهة وشفافة وسريعة للمتهمين الذي يجري استقدامهم للمثول أمامها وفقاً للأصول القانونية. وتتضمن هذه القواعد أحکاماً محددة تكفل منع تدابير الحماية للشهود. وتقوم إحدى الدوائر بإصدار تدابير الحماية المقررة ويتطلب تغييرها أيضاً إجراءات تتخذها دائرة من الدوائر.

وفي إطار استعراض شامل للحالات التي يمكن فيها رفع طابع السرية عن سجلات المحاكمات والوثائق المودعة في ملفات القضايا، قمنا بتنفيذ خطة لاستعراض محاضر الجلسات. وإلى جانب استعراض سجلات المحاكمات بغية تحديد مدى إمكانية رفع السرية عن أي جزء من أجزاء محاضر الجلسات (انظر البند ‘٧’ أدناه)، سيتضمن الاستعراض تحديد جميع الشهود المشمولين بالحماية وتدابير الحماية المتعلقة بهم؛ وتحديد مدى الحاجة (إن وجدت) إلى إدخال تعديلات على القواعد من أجل تغيير تدابير الحماية حيثما يكون هذا الإجراء مناسباً؛ وتقديم توصيات تتعلق بكل شاهد مشمول بالحماية بشأن مدى جدوئها وأو استصواب محاولة إعادة الاتصال بالشاهد لتحديد ما إذا كان تغيير أوامر الحماية السابقة ملائماً.

والعمل حار في إطار الفريق التجريبي المسؤول عن استعراض القضية الأولى (دوشكو تاديتش)، الذي يضم مثلاً عن الدوائر، ومثلاً عن قسم إدارة دعم المحكمة، ومثلاً عن قسم الصحافيين والشهود، حيث يملكون معاً لاستعراض سجلات القضية وتقديم توصيات ترمي إلى رفع طابع السرية عنها وتغيير تدابير الحماية حيثما يكون ذلك مناسباً. ويتولى تنسيق مشروع الفريق التجريبي رئيس قسم إدارة دعم المحكمة ويجرِي إطلاع مكتب رئيس المحكمة على آخر المستجدات كل ٣٠ يوماً.

٣) تفيد سياسة الإبقاء على السجلات المقررة بغية تحديد المحفوظات التي يتعين حفظها حفظا دائما، وتحديد السجلات المزدوجة بغية التخلص منها، وتحديد السجلات الإدارية التي يلزم التخلص منها في الموقع، وتحديد السجلات ذات القيمة المستمرة بغية إحالتها إلى قسم إدارة المحفوظات والسجلات

عقب استقالة موظف المحفوظات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، تم استقدام موظفة جديدة للمحفوظات حيث التحقت بالمحكمة في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وتعمل موظفة المحفوظات المعينة حديثا بدأب من أجل إنشاء نظام لتحديد السجلات في المؤسسة. وهي تعمل، بالتعاون مع قسم إدارة المحفوظات والسجلات بالأمم المتحدة والفريق العامل المعنى بتنفيذ الاستراتيجية المشتركة لتنسيق محفوظات المحكمتين، من أجل وضع سياسة لحفظ السجلات على نطاق المحكمة، وقد بدأت استعراضا شاملًا للتوصيات المتعلقة بالعديد من الجداول الزمنية المختلفة لحفظ السجلات داخل المحكمة. وهي تضطلع بدور قيادي في إجراء استعراض يرمي إلى كفالة أن يوفر الجدول الزمني لحفظ السجلات خطة متعددة داخليا تستوفي معايير قسم إدارة المحفوظات والسجلات بالأمم المتحدة.

٤) إعداد جميع السجلات الرقمية للانتقال في المستقبل إلى نظم حفظ السجلات للمؤسسة المعينة لاستلامها (مثل الآلية (الآليتين))

أصدرت المحكمة طلبا لتقديم عروض لمشروع يرمي إلى رقمنة سجلاتها السمعية البصرية في مطلع عام ٢٠٠٩، وعرض حاليا على لجنة المقر المنية بالعقود توصية بشأن أحد المتعاقدين للموافقة عليها في نيويورك. ومن المقرر إجراء المفاوضات المتعلقة بالعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ويتوقع رقمنة أولى المواد السمعية والبصرية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، بدءا بالمواد العلنية. ومن المشاكل المحتملة التي نشأت فيما يتعلق بتنفيذ هذا المشروع أنه في ضوء التوجيه الوارد في البند ^٧ أدناه، يمكن أن تتغير السجلات العلنية إذا تقرر أنه من الممكن إدخال تغيير على سرية بعض الأجزاء من سجلات المحکمات، وربما بعض تدابير حماية الشهود بموافقة إحدى الدوائر أو أحد القضاة في بعض القضايا التي انجزت فعلا. وفي حالة إدخال تعديل على حالة سرية سجلات المحکمات أو تدابير حماية الشهود الواردة فيها، فإن ذلك قد يؤدي إلى الازدواجية في العمل كما سيستلزم تعديل الصيغ “العلنية” لكل من المحاضر الحرفية للجلسات والسجلات السمعية البصرية من أجل ضمان أقصى قدر من الشفافية وسهولة وصول الجمهور إلى المعلومات “العلنية” المتاحة حديثا. ولكن نظرا إلى أننا قد قطعنا شوطا طويلا في عملية الرقمنة، فإننا سنواصل العمل حسب الجدول الزمني المحدد.

٥) إعداد جميع المحفوظات وقوائم الحرد المطبوعة لنقلها إلى المؤسسة المعنية باستلامها (مثل الآلية (الآليتين))

على الرغم من أن ”المؤسسة المعنية باستلامها“ لم تحدد بعد، تقوم موظفة المحفوظات، بالتعاون مع مختلف هيئات المحكمة، بوضع طريقة تكفل على نحو متsons تحديد السجلات المطبوعة التي يمكن إدراجها ضمن هذه الفئة من عمليات نقل المعلومات. وينطوي هذا المشروع على أعمال مكثفة ويشمل وضع جداول زمنية للسجلات المطبوعة التي يتبعin إدراجها في المحفوظات وتحديد تلك التي ينبغي عدم إدراجها أو لا يمكن إدراجها (من قبيل المواد المشمولة قضائيا بالسرية، والمواد التي تسفر عنها أعمال الادعاء، إلخ). ولدى الانتهاء من وضع الجدول الزمني للسجلات التي يتبعin إدراجها ضمن المحفوظات المطبوعة، سيجري تجهيز السجلات على أكمل وجه بغية نقلها في نهاية المطاف إلى المؤسسة المناسبة.

٦) القيام باستحداث نظام، بالتعاون مع الأمانة العامة، يحكم إدارة محفوظات المحكمتين، وإمكانية الاطلاع عليها، بما فيه ذلك موافصلة حماية المعلومات السرية التي يقدمها الأفراد والدول وغيرها من الكيانات في إطار المادة ٢٠ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحکمتين

تعاون المحكمة مع الفريق العامل المعنى بالاستراتيجية المشتركة لإدارة محفوظات المحكمتين بهدف كفالة تنفيذ هذا النظام. وقد حضر ثلاثة ممثلين من فريق المحفوظات في قسم إدارة ودعم المحكمة اجتماع الفريق العامل المعقود في أروشا من ٢٨ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وفيما يتعلق باستمرار حماية المعلومات الواردة في سجل المحاكمات المتاح للمحكمة بموجب أحكام السرية المنصوص عليها في المادة ٧٠ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بالمحكمة، قام الرئيس بتشكيل فريق عامل رفيع المستوى من أجل إعداد استراتيجية تجاري مناقشتها. عزيز من الاستفاضة مع الأمانة العامة.

٧) استحداث وتنفيذ استراتيجية لأمن المعلومات تشمل إضفاء طابع السرية على جميع السجلات والمحفوظات (وإزالته عنها) على النحو المناسب

في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وجه اقتراح إلى مكتب رئيس المحكمة يرمي إلى تنفيذ هذه التوصية عن طريق تشكيل فريق تجاري لبدء استعراض سجلات القضايا بغرض تحديد ما إذا كان بالإمكان نزع طابع السرية عنها وما إذا كان بالإمكان تغيير تدابير حماية الشهود. ووافق مكتب الرئيس على الاستراتيجية المحددة في الخطة. بموجب مذكرة مؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وعيّن رئيس قسم إدارة ودعم المحكمة من أجل تنفيذ الخطة.

وتم تشكيل أول فريق تجاري حيث اجتمع في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وبدأ عملية استعراض محاضر الجلسات المعقدة في قضية دوشكو تاديش. ويعرف الفريق التجريبي على إعداد وثيقة مشتركة بشأن الاختصاصات والمنهجيات، وكذلك نماذج لمختلف أنواع المواد السرية المتعين استعراضها، من قبيل المحاضر أو الأحرار أو العرائض أو مختلف أنواع القرارات والأوامر. وستسجل أيضاً أساساً إضافياً طابع السرية والتوصيات المتعلقة بمدى استصواب تغيير تدابير الحماية أو رفع طابع السرية. وسيعقد الفريق التجريبي اجتماعات منتظمة، كما سيجتمع مع منسق المشروع (رئيس قسم إدارة ودعم المحكمة)، من أجل ضمان إلزام تقدم. وقد حدد شهر نيسان/أبريل ٢٠١٠ أحلاً لإنجاز استعراض هذا السجل الأول بما يشمله من إجراءات ما قبل المحاكمة والمحاكمة والاستئناف والاستعراض.

وبمجرد الانتهاء من هذا الاستعراض الأولي، سيتم تشكيل أفرقة إضافية من أجل استعراض سجلات باقي المحاكمات المكتملة، وذلك باستخدام الاختصاصات والمنهجيات والاستمارات النموذجية التي جرى إعدادها. وعند الانتهاء من استعراض أحد سجلات المحاكمات، ستجرى صياغة أمر جامع بعرض عرضه على أحد القضاة أو على دائرة من الدوائر (حسبما تقرره لجنة القواعد وما تتخذه المحكمة بكمال هيئتها من إجراءات لمعالجة مسألة رفع طابع السرية). وعند إحالة الأمر إلى الدائرة المعينة أو القاضي المعين، يُنظر في الإذن بالاتصال بالشاهد لأغراض اقتراح تغيير إجراءات الحماية، أو في إصدار أمر برفع طابع السرية إذا أمكن. وفي الحالات التي تقتضي فيها المتطلبات الإجرائية من قسم الضحايا والشهود الاتصال بالشهود من أجل الحصول على موافقتهم وآرائهم بشأن ذلك التغيير ثم تقديم تقرير بنتائج الاتصال إلى أحد القضاة أو إحدى الدوائر، سيزداد عبء العمل المنطاب بالقسم، ويحتمل أن تكون الزيادة كبيرة بالنظر إلى عدد الشهود المعينين.

علاوة على ذلك، سيؤدي رفع طابع السرية إلى زيادة كبيرة في عبء العمل بعد تنفيذ الأمر الجامع لأنه سيكون على منسقي المحاضر الرجوع إلى المحضر الأصلي من أجل إعداد وإتاحة صيغ "علنية" منقحة للمحاضر المعنى، وتحديد الأجزاء الجديدة من السجل التي يمكن كشفها وإجراء التنتقيحات الالزمة. وعند الانتهاء من إعداد المحضر العلني تمشياً مع أحكام الأمر الجامع، سيعين أيضاً تعديل التسجيل السمعي البصري لضمان اتساقه مع الصيغة العلنية الجديدة للمحاضر. ونظراً لاحتمال أن تكون قد انتهينا من رقمنة النسخ العلنية للتسجيلات السمعية البصرية، فإن ذلك قد يعني تنقيح التسجيلات المرقمنة. وبالتالي، فإن تنفيذ هذه التوصية سيطلب مراجعة الجداول الزمنية المحددة حالياً لتقليل الموظفين في قسم إدارة ودعم المحكمة (منسقو المحاضر ومساعدو كتبة المحفوظات القضائية وسجلات المحكمة)

وفي قسم الضحايا والشهود (من أجل إجراء الاتصالات مع الشهود المخددين لينظر في إمكانية تغيير تدابير الحماية الخاصة بهم في القضايا المغلقة فعلاً).

وفيما يتعلق بالمواد المنصوص عليها في المادة ٧٠، ستتولى الهيئة المنشأة بموجب المادة ٧٠ تناولها على النحو المفصل في البند ٦٢ أعلاه.

٨ استعراض جميع الاتفاques المبرمة مع الدول والهيئات الدولية الأخرى، والعقود المبرمة مع كيانات القطاع الخاص، بغية تحديد أي منها يتعين وقف سريانه بعد إغلاق الحكمتين

يجري تنفيذ مشروع لتجمیع جميع الاتفاques المبرمة مع الدول وغيرها من الهیئات الدولية التي وقعتها المحکمة حتى الآن. وعند الانتهاء من هذه الخطوة الأولیة، سيجري استعراض جميع الاتفاques من أجل تحديد تلك التي تستنی الحاجة إلى استمرار سريانها عندما يبدأ تشغيل آلیة تصریف الأعمال المتبقیة. وفي سیاق استعراض الاتفاques، سینظر فيما إذا كانت هناك أي اتفاques تحتاج إلى تعديل من أجل ضمان استمراريتها بعد إغلاق المحکمة.

وقبل إغلاق المحکمة، سيجري استعراض جميع عقود الأمن المبرمة مع كيانات خاصة بغض إيمانها عند الإغلاق. وسيتعین إعادة التفاوض بشأن عقود الأمن الالزامیة لدعم آلیة تصریف الأعمال المتبقیة، بحيث تتناسب مع نطاق الاحتیاجات الأمنیة وحجمها. ويعمل قسم الخدمات العامة، بالتعاون مع قسم المشتريات، منذ فترة على التخطیط لعقود الخدمات والتورید مع الكيانات الخاصة تمشیا مع إجراءات تقليص حجم المحکمة وإغلاقها المرتقب. ولم يتقرر في الوقت الراهن تمدید أي من تلك العقود إلى ما بعد تاريخ الإغلاق المتوقع. وتستفید المحکمة، حيثما أمكن، من تمدیدات احتیاریة لضمان المرونة الالزامیة من أجل مواصلة الخدمات المطلوبه حسب الاحتیاجات التشغیلیة. وتشمل تلك التمدیدات عقود إيجار المبین. وكذلك تم التفاوض على عقود المرافق العامة بحيث تسمح بالتمدیدات الاحتیاریة وتشتمل على قدر من المرونة.

٩ النظر في جدوی إنشاء مراكز للمعلومات في البلدان المتضررة لتوفیر إمكانیة الاطلاع على نسخ السجلات العامة أو على الأجزاء الأكثر أهمیة منها

في ٢٢ أیلول/سبتمبر ٢٠٠٩، تم تعيین رئيسة الدوائر من أجل إجراء دراسة الجدوی المشار إليها. وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، قامت رئيسة الدوائر بزيارة إلى منطقة يوغوسلافيا السابقة وتعکف حاليا على إعداد تقریرها بشأن تلك الزيارة.

تاسعا - التراث وبناء القدرات

٦٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المحكمة زيادة تركيزها على المسائل المتعلقة بتراثها. ويتمثل المدف النهائى المتواхى من الاستراتيجية المتعلقة بإرث المحكمة في ترسيخ سيادة القانون في يوغوسلافيا السابقة. وقد حددت المحكمة عنصرين من العناصر الرئيسية لهذه الاستراتيجية يتمثلان في كفالة تقديم الدعم الكامل للهيئات القضائية في منطقة يوغوسلافيا السابقة في سعيها لتطوير قدرتها على مقاضاة مرتكبي جرائم الحرب، وضمان إتاحة المواد المهمة التي تحتفظ بها المحكمة لتلك الهيئات القضائية في شكل قابل للاستخدام. وكجزء من التزام المحكمة بتحقيق أهداف هذه الاستراتيجية، قامت بعقد شراكة مع مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومع معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، وأجرت تقييمات لقدرة الهيئات القضائية في يوغوسلافيا السابقة على إدارة قضايا جرائم الحرب، كما قامت بتحديد الاحتياجات المتبقية وتقييم الجهود السابقة في مجال بناء القدرات من أجل تحديد أفضل الممارسات. وفي أعقاب عملية تشاورية مع أصحاب المصلحة في المنطقة، صدر التقرير النهائي للمشروع في ٢٣ أيلول/سبتمبر. ويتناول التقرير سبعة مجالات مختلفة تكتسي أهمية أساسية في مباشرة دعوى جرائم الحرب في المنطقة، وهي: المعرفة بالقانون الدولي الجنائي والإنساني وتطبيقه في السياق القانوني الوطني، والتحقيق والتحليل، والمقاضاة، والدفاع، والمحاكمات الابتدائية وإجراءات الاستئناف، وجهود الاتصال، ودعم الضحايا/الشهود. وستساعد التوصيات في دعم أنشطة السلطات المحلية في يوغوسلافيا السابقة، والمنظمات الدولية التي تدعم عملية بناء القدرات. وشرع على الفور في تنفيذ الممارسات الفضلى التي حددها التقرير، وعلى سبيل المثال، شهدت الزيارة التي قام بها مؤخرا قضاة من البوسنة والهرسك إلى المحكمة تنظيم ما لا يقل عن خمسة اجتماعات موضوعية مع قضاة المحكمة، وذلك في سياق مراعاة أهمية التواصل بين القضاة على النحو المشار إليه في التقرير.

٦٤ - وعوazole ذلك، واصلت المحكمة عملها الرامي إلى وضع برامج لبناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية من أجل تلبية الاحتياجات المحددة لنظم العدالة المحلية المسؤولة عن إدارة قضايا جرائم الحرب. وتأمل المحكمة في الحصول على تمويل مهم من المفوضية الأوروبية لتنفيذ هذا البرنامج بالتعاون مع شركائها من المنظمات بغية تقديم دعم موجه إلى الهيئات القضائية الوطنية في الحالات المحددة التي تعترفها ثغرات. ويتمثل أحد المشاريع الكبرى التي تأمل المحكمة إنجازها في إعداد محاضر لجلساتها باللغات البوسنية والصربية والكرواتية، وهي عملية يرتأي ممثلو الهيئات القضائية في المنطقة أنها تنطوي على فائدة كبيرة في التحقيقات والمحاكمات المحلية. وستعزز هذه المحاضر أيضا بشكل كبير قدرة الضحايا والطلاب

والمؤرخين وغيرهم من الجهات المعنية في المنطقة على الوصول إلى سجلات المحكمة. فمحاضر المحكمة تحرر بالإنكليزية والفرنسية فقط نظراً لأنهما اللغتان الرسميتان للمحكمة، وبالتالي لم يكن، حتى الآن، أمام المحققين والمدعين العامين في هيئات القضائية لمنطقة يوغوسلافيا السابقة وسيلة للبحث في الأدلة المقدمة من الشهود ومن خلالهم بلغتهم الأم.

٦٥ - وتشير المحكمة إلى أن مجلس الأمن دعا المجتمع الدولي، في قراريه ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، إلى مساعدة المحاكم الوطنية في تحسين قدرتها على البت في القضايا المقدمة إليها من المحكمة ومن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في إطار استراتيجية الإنماز لكل منها، وشجع المحكمتين على وضع برنامجي اتصالاً بهما وتحسينهما. وعلى الرغم من عدم القيام، في أي وقت من الأوقات، برصد أي أموال من الميزانية العادلة لهذا الغرض، عملت المحكمة بدأب لتنفيذ المهمة الموكولة إليها في مجال بناء القدرات، حيث أبدت قدرها كبيرة من الإبداع واستخدمت شراكتها مع المنظمات الأخرى. وقد كان للتبرعات دور حاسم في تحقيق أهداف بناء القدرات والاتصال، وتود المحكمة مرة أخرى أن تعرب عن امتنانها للمفوضية الأوروبية على الدعم المالي السخي الذي قدمته لها في هذا الصدد. وتشيد المحكمة بالتزام المفوضية الأوروبية بترسيخ سيادة القانون في دول يوغوسلافيا السابقة وباعتراضها بالأهمية الأساسية لضمان صون معارف المحكمة ونقلها إلى الجهات التي هي في أمس الحاجة إليها.

٦٦ - واسترشاداً بالجهود التي تضطلع بها الأمم المتحدة على نطاق أوسع لتنسيق أنشطة سيادة القانون، ستعقد المحكمة مؤتمراً في لاهاي يومي ٢٣ و ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠ من أجل تقييم إرث المحكمة. وتمثل أهداف المؤتمر في التشاور مع أصحاب المصلحة وحفر الاهتمام والاستراتيجية المتعلقة بإرث المحكمة ودعمها؛ وتقاسم المعلومات وجمعها عن طريق تقييم الخطوات التي تتخذها مختلف الجهات الفاعلة فيما يتعلق ببناء القدرات في المنطقة؛ وتعزيز الاتصالات والشراكات بين المحكمة ومختلف الجهات المعنية، وفيما بين الجهات الفاعلة الأخرى في الميدان؛ وتوفير فرصة للتشاور وتبادل الأفكار الخلاقة؛ وتعزيز تنسيق الجهود وتوحيدها.

٦٧ - وتشمل المواضيع المقرر مناقشتها في مؤتمر التقييم الاستراتيجية المتعلقة بإرث المحكمة، ومشاريع إدارة إرث المحكمة، وجهود بناء القدرات في المنطقة، والقضايا الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب، والسبل الفعالة لإتاحة الوصول إلى سجلات المحكمة في المدى الطويل، وأهمية إرث المحكمة بالنسبة للضحايا والمجتمعات المحلية في يوغوسلافيا السابقة، وسبل المضي إلى الأمان. ومن المتوقع أن يشارك عدد يتراوح بين ٢٠٠ شخص و ٢٥٠ شخصاً في المؤتمر،

منهم ممثلين عن كل من المحكمة، ومكتب المستشار القانوني التابع لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة، والفريق العامل التابع مجلس الأمن والمعني بالمحاكم المخصصة، ووحدة سيادة القانون التابعة للمكتب التنفيذي للأمين العام، والمحاكم الوطنية في يوغوسلافيا السابقة، وجماعات الضحايا، والمنظمات غير الحكومية، والجهات المعنية الأخرى في يوغوسلافيا السابقة، والمنظمات الدولية، والهيئات التابعة للاتحاد الأوروبي، وهيئة المشورة القانونية للسفارات الموجودة مقارها في لاهاي، ومراكم الفكر، والجموعات البحثية الأكاديمية. ويستمد المؤتمر تمويله من التبرعات.

عاشرًا - خاتمة

٦٨ - يبيّن هذا التقرير التزام المحكمة الثابت بتعجيل وتيرة إجراءاتها القضائية في إطار الامتثال الكامل لمعايير المحاكمة العادلة. وتعزى أساساً التأخيرات المسجلة في تاريخ الإنجاز التقديرية إلى عوامل خارجة عن السيطرة المباشرة للمحكمة. واتخذت المحكمة، قدر الإمكان، تدابير ترمي إلى خفض تأثير التأخيرات إلى أدنى حد، ونفذت إصلاحات لضمان الإدارة السليمة لهذه التأخيرات. وتظل مسألة استبقاء الموظفين مسألة بالغة الأهمية فيما يتعلق بقدرة المحكمة على تعجيل وتيرة عملياتها. ولذلك، فإنني أحث مجلس الأمن مرة أخرى على المبادرة بوضع تدابير عملية لاستبقاء الموظفين، وتوفير الدعم اللازم لها.

٦٩ - وقد حققت المحكمة، منذ نشأتها، إنجازات عديدة ومتعددة. ومن خلال محاكمة المتهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، وجهت هذه المؤسسة إشارة واضحة وقاطعة بأن الإفلات من العقاب عن مثل هذه الجرائم أمر لا يمكن تقبيله. وبفضل الموازنة بين السعي لتحقيق هذا الهدف وإيلاء اهتمام حقيقي لحقوق المتهمين، ساعدت المحكمة في تعزيز سيادة القانون في يوغوسلافيا السابقة وفي المجتمع العالمي على نطاق أوسع. ولهذا السبب، فإنني أحث مجلس الأمن على اتخاذ جميع التدابير الممكنة لضمان إلقاء القبض فوراً على الـ٥٢ متهمين المتبقين. وفي هذا السياق، أشجع أيضاً المجلس على تيسير المهمة الملقاة على عاتق المؤسسات القضائية في يوغوسلافيا السابقة من أجلمواصلة العمل الذي بدأته المحكمة والمجلس.

٧٠ - وختاماً، لا بد لي من التأكيد على أن استمرار الدعم الذي يقدمه المجلس أمر حيوى لنجاح جهود المحكمة الرامية إلى الإسراع بإنجاز ولايتها تبعاً لأرفع المعايير الممكنة. كذلك سيكون لذلك الدعم دور حاسم في تكين الهيئة المناسبة من كفالة الإدارة السليمة للمهام الالزمة المتبقية بعد أن تغلق المحكمة أبوابها.

المرفق الثاني

تقرير سيرج براميرتز، المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، المقدم إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤)

مقدمة

١ - هذا هو التقرير الثاني عشر عن استراتيجية الإنجاز الذي يقدمه المدعي العام عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤.

٢ - خلال الأشهر الستة الماضية، أحرز مكتب المدعي العام خطوات إضافية صوب إكمال القضايا العشر المتبقية. واتكملت المحاكمة المعقودة بشأن ثالث القضايا الثلاث التي تضم عدة متهمين قياديين (سبعة متهمين)، في حين بدأت القضية الثالثة مرحلة الدفاع عن المتهم الرابع من جموع ستة متهمين. وتوحد ثلاث قضايا أخرى في مرحلة الدفاع، اثنان منها في مراحلهما الأولى، والثالثة تشارف على الانتهاء. ييد أن هناك محاكمة واحدة أرجئت لأسباب قانونية. وب بدأت ثلاث محاكمات وستبدأ محاكمة أخرى في كانون الأول/ديسمبر.

٣ - وبالتزامن مع اختتام المحاكمات، ستشهد شعبة المحاكمات التابعة لمكتب المدعي العام تقليلها تدريجياً في حجمها. وستبدأ عملية التقليل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وتعكس التخفيفات الأولية في عدد الموظفين إتمام إجراءات ما قبل المحاكمة في جميع القضايا.

٤ - ومن أصل ١٦١ شخصاً وُجهت إليهم في الأصل لوائح اتهام، لا يزال الماربان، راتكو مладيتش وغوران هادجيتش، مطلقي السراح. ويمثل ضممان إلقاء القبض عليهمما إحدى الأولويات العليا لمكتب المدعي العام.

إتمام المحاكمات وإجراءات الاستئناف

٥ - بحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، ستكون هناك تسع محاكمات جارية: برليتش وآخرون؛ وشيشلي؛ ودورديفيتش؛ وبريشيتس؛ وغوتوفينا وآخرون؛ وستانيسفيتش وسيماتوفيتش؛ وستانيسفيتش وزوبلياني؛ وكراديتش. أما آخر محاكمة يُشرع فيها فهي محاكمة تويمير، التي بلغت الآن الأطوار الأخيرة من مرحلة ما قبل المحاكمة، وسوف تبدأ

١٧ - يوم كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأخيراً، يُنتظر صدور الحكم في قضية بوبوفيتش وآخرين.

٦ - وتشير التقديرات الواردة في أحد جدول زمني للمحاكمات إلى أن المحاكمات كاراديتش وستانيشيفيتش وسيماتوفيتش، وستانيشيفيتش وزوبيليان هي الوحيدة التي لن تتجاوز مرحلة عرض الأدلة في عام ٢٠١١. أما جميع المحاكمات الأخرى، فستكتمل في عام ٢٠١٠.

٧ - وثمة خمس قضايا قيد الاستئناف هي: هاراديناي وآخرون؛ وبوشوكوفيتش؛ وتارتشولوفسكي؛ وديليتش؛ ولوكيتش ولوكيتش؛ وشلينوفيتش وآخرون. وسيتضاعف عدد قضايا الاستئناف خلال فترة السنتين المقبلتين. وستتوالى أعمال الاستئناف حتى عام ٢٠١٣.

٨ - وتعمل أفرقة المحاكمة والاستئناف التابعة لمكتب المدعي العام بكامل طاقتها لكتفالة إنجاز المحاكمات بالسرعة الازمة للتقيد بمواعيد التي حددتها الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف. بيد أن هناك عوامل خارجة عن سيطرة مكتب المدعي العام يمكن أن تؤثر أيضاً في مواعيد إتمام المحاكمات وإجراءات الاستئناف.

النقدم المحرز في المحاكمات خلال الفترة المشمولة بالتقرير

قضية لوكيتش ولوكيتش

٩ - في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩، حصل الادعاء العام على حكم بإدانة المتهمين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب وأعرافهم. فقد أدين ميلان لوكيتش بارتكاب ١٩ جريمة وحكم عليه بالسجن مدى الحياة. وأدين سريدوبي لوكيتش بارتكاب سبع جرائم وحكم عليه بالسجن لمدة ٣٠ عاماً. وطعن كل من المتهمين في الحكم الصادر بحقهما وفي عقوبيتهما.

قضية بوبوفيتش وآخرين

١٠ - إن هذه القضية هي القضية الثانية التي تشمل متهمين متعددين من القيادات. وقدم الادعاء العام المرافعات الختامية في الفترة بين ٢ و ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، اختُتمت المحاكمة بعدما استمرت ٤٢ يوماً. ويتوقع النطق بالحكم في آذار/مارس ٢٠١٠.

قضية غوتوفينا وآخرين

١١ - بلغت الإجراءات في إطار هذه القضية مرحلة متقدمة. واختتم أنتي غوتوفينا وإيفان تشيرماك مرافعات الدفاع، ويتوقع أن ينجزها ملادين ماركتاش في مطلع عام ٢٠١٠. ويجري تناول المسائل المتعلقة بتعاون كرواتيا مع مكتب المدعي العام فيما يتعلق بهذه القضية في جزء لاحق من هذا التقرير. ومن المقرر النطق بالحكم في أوائل أيار/مايو ٢٠١٠.

قضية دورديفيتش

١٢ - بدأت هذه القضية في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وأكمل الادعاء العام عرض أداته في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، بعد أن دعا ما جموعه ١٠٤ شهود. واستبدأ مرافعات الدفاع في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، ومن المقرر حاليا النطق بالحكم في آب/أغسطس ٢٠١٠.

قضية شيشلي

١٣ - تم تأجيل هذه المحاكمة بسبب صعوبات تتعلق بالحصول على شهادة بقية الشهود. ولم يُعلن عن تاريخ استئناف المحاكمة، وإن كان من المخطط مؤقتا إنجازها في آب/أغسطس ٢٠١٠. وفي غضون هذه الفترة، أدين المتهم في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩ بتهمة انتهاك حرمة المحكمة لتدخله في إقامة العدل من خلال إفشاءه معلومات سرية فيما يشكل انتهاكا للأوامر المتعلقة بتوفير تدابير الحماية للشهود. وحكم عليه بالسجن لمدة ١٥ شهرا. وقد طعن في هذا الحكم.

قضية بريشيتتش

١٤ - انتهى الادعاء من عرض أداته في مطلع تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، بعد بضعة أيام من التاريخ المقدر أصلا. واستبدأ مرافعات الدفاع في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. ومن المقرر النطق بالحكم في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

قضية برليتش وآخرين

١٥ - يقدم القائد الرابع، من بين القادة الكرواتيين - البوسنيين الستة الجارية محکمتهم، دفاعه حاليا. ويتوقع أن يستمر عرض الأدلة حتى منتصف عام ٢٠١٠، والنطق بالحكم في شباط/فبراير ٢٠١١.

قضية ستانيشيش وزوبيليانين

١٦ - بدأت هذه المحاكمة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وخصص للادعاء ٢١٢ ساعة لعرض أداته. وينبغي اختتام مرافعات الادعاء بحلول عطلة عيد الفصح في عام ٢٠١٠. ومن المقرر النطق بالحكم في نيسان/أبريل ٢٠١١.

قضية ستانيشيش وسيماتوفيتتش

١٧ - تحسنت صحة يوفيتسا ستانيشيش، ويمكن بالتالي استئناف المحاكمة. وقد تم اتخاذ ترتيبات لمراعة حالته الصحية. لكن الوفاة المفاجئة للمحامي الرئيسي لفرانكو سيماتوفيتتش تسببت في مزيد من التأجيل، من أجل منح فريق دفاعه الجديد متسعًا كافيًا من الوقت للتحضير. وستستأنف المحاكمة خلال الأسبوع الذي يبدأ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، واستمراري وفق جدول زمني تُعقد فيه الجلسات على مدى يومين في كل أسبوع. ومن المقرر النطق بالحكم في توز/ يوليه ٢٠١١.

قضية كاراديتش

١٨ - في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩، أُعلن قاضي التحقيق أن القضية جاهزة للمحاكمة. وقدم رادوفان كاراديتش طلب استئناف واحتاج بأنه يحتاج إلى فترة زمنية أطول بكثير للتحضير. ورفض طلبه في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. ورفضت المحكمة أيضًا ادعاءه بأنه يتمتع بالحصانة من الملاحقة القضائية. وخصص للادعاء ٣٠٠ ساعة لعرض أداته. وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، قدم الادعاء بيانه الافتتاحي. وكان مستعدًا لعرض الأدلة واستدعاء أول شهوده الحاضرين. ولكن المحكمة أرجحت لأن رادوفان كاراديتش رفض حضور الجلسة الافتتاحية.

١٩ - وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، أمرت الدائرة الابتدائية بتعيين محام للمتهم. وأجلت المحاكمة إلى ١ آذار/مارس ٢٠١٠ لإتاحة الوقت للمحامي المعين للتحضير لتمثيل المتهم عند استئناف المحاكمة إذا اقتضى الأمر ذلك. وسيمثل المحامي المعين المتهم إذا امتنع هذا الأخير عن حضور المحاكمة أو انخرط في أي سلوك آخر يعيق إجراءها. ويسعى المتهم حالياً إلى الطعن في قرار تعيين محام له. ولا يزال مكتب المدعي العام على استعداد لمواصلة الإجراءات والبدء في عرض الأدلة. وبالنظر إلى ضرورة إجراء المحاكمة منصفة وسريعة، لا بد من اتخاذ الترتيبات المناسبة لإتاحة إجراء المحاكمة دون انقطاع. وبالتالي، فإن تعيين الدائرة الابتدائية للمحامي يعد خطوة هامة لتفادي المزيد من التأخير. ومن المقرر حالياً النطق بالحكم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

قضية تو لمير

٢٠ - توشك الخطوات التمهيدية للمحاكمة على الاتكمال. وقد أودع الادعاء مذكرة التمهيد للمحاكمة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، ويتوقع بدء المحاكمة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وعندما تبدأ هذه المحاكمة، ستجرى المحاكمة جميع المتهمين الموجودين حالياً في عهدة المحكمة الدولية. ومن المقرر حالياً النطق بالحكم في آذار/مارس ٢٠١١.

قضية المتهمين الفارين من وجه العدالة

٢١ - لا يزال هناك متهمان فاران من وجه العدالة، هما راتكو ملاديتش وغوران هادجيتش. وكان يؤمل إلقاء القبض على راتكو ملاديتش بحيث يتسرى ضم هذه القضية إلى قضية رادوفان كاراديتش في إطار المحاكمة واحدة. وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، قامت الدائرة الابتدائية، بالنظر إلى أن راتكو ملاديتش لم يكن في عهدة المحكمة بفضل القضيين ليتسنى إجراء المحاكمة رادوفان كاراديتش على حدة. وسيقدم الادعاء العام قريباً ضد راتكو ملاديتش لائحة اتهام تراعي المستجدات.

٢٢ - وإذا تم قريباً إلقاء القبض على راتكو ملاديتش، قد يكون من الممكن محاكمته مع كاراديتش، الذي أرجحت المحاكمة حتى ١ آذار/مارس ٢٠١٠.

التقدير المحرز في قضايا الاستئناف خلال الفترة المشمولة بالتقرير

٢٣ - أصدرت دائرة الاستئناف خلال الفترة المشمولة بالتقرير حكماً في قضية دراغو مير ميلوشيفيتش. واستمعت دائرة الاستئناف إلى المرافعات الشفوية في قضايا دراغو مير ميلوشيفيتش وهاراديني وآخرين وبوشوكوفيتش وتارتشولوفسكي، ويتوقع صدور قرارها في مطلع عام ٢٠١٠. وأكتمل تقديم مذكرات الاستئناف في قضية ديليش. وستستمع دائرة الاستئناف إلى المرافعات الشفوية للأطراف في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٢٤ - وشملت أعمال الاستئناف التي اضطلع بها مكتب المدعى العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير تقديم طلبات الاستئناف ومذكرات موحدة للاستئناف والرد في إطار الحكم الابتدائي الصادر في أول المحاكمة تشمل متهمين متعددين، وهي قضية شابنوفيتش وآخرين. ويحضر الادعاء حالياً مذكرات للرد على كل من طلبات الاستئناف الخمسة. والموعد المحدد لإيداع هذه المذكرات هو كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٢٥ - وقدم الادعاء في قضية لوكيتش ولوكيتش طلب استئناف ضد سريدوبي لوكيتش، ومذكرة الطعن التي أودعها هذا المتهم. وقد طعن المتهمان في حكم إدانتهما وفي العقوبة التي

أنزلت بهما. وستختتم مرحلة تقديم الإحاطات الكتابية في قضيتي الاستئناف هاتين قبل نهاية
شباط/فبراير ٢٠١٠.

٢٦ - وخلال الأشهر الستة المقبلة، ستبقى شعبة الاستئناف مشغولة للغاية، حيث يتوقع
صدور أحكام في عدة قضايا على النحو التالي: القضية الثانية المتعددة المتهمين من
القيادات - بوبوفيتش وآخرون - التي تضم سبعة متهمين، قضيتي غوتوفينا وآخرين
ودوريفيتتش. وستستلزم جميع الأحكام استعراضاً لتقسيم ما قد تتطوّر عليه من أخطاء
قانونية وواقعية، وقد يستتبع ذلك تقديم الادعاء العام لطلب استئناف. ويتوقع أن يقدم كل
متهم يدان طلب استئناف. وخلال هذه الفترة، ستكون لدى شعبة الاستئناف باستمرار
قائمة بما لا يقل عن ٢٠ قضية استئناف.

التعاون الدولي

٢٧ - لا يزال مكتب المدعي العام يسعى إلى الحصول على التعاون الكامل من دول
يوغوسلافيا السابقة وغيرها من الدول لتنفيذ ولايته، كما هو مطلوب بموجب المادة ٢٩ من
النظام الأساسي للمحكمة، والوفاء بأهداف استراتيجية الإن Bharaz. ومن شأن عدم تلبية الدول
بصورة مرضية وحسنة التوقيت لطلبات الادعاء أن يؤثر على قدرة المدعي العام على عرض
ما يكفي من الأدلة، وربما يؤدي إلى تمديد الفترة اللازمة للإجراءات في المحكمة.

التعاون من جانب دول يوغوسلافيا السابقة

٢٨ - لا يزال تعاون دول يوغوسلافيا السابقة يكتسي أهمية حيوية، ولا سيما في الحالات
التالية: (أ) الوصول إلى المحفوظات والوثائق والشهود، (ب) حماية الشهود، (ج) بذل الجهد
للعثور على الشخصين اللذين لا يزالان فارين من العدالة واعتقالهما ونقلهما (بما في ذلك
التحاذ تدابير ضد من يقدم الدعم لهما).

٢٩ - واجتمع المدعي العام، من أجل تقييم التعاون، مع السلطات السياسية والقضائية
في صربيا وكرواتيا والبوسنة والهرسك، وواصل موظفوه التحاور مع كبار المسؤولين
على صعيد الدولة وعلى مستوى العمل، بما في ذلك مكاتب الادعاء العام الوطنية.

التعاون من جانب صربيا

٣٠ - استمر خلال هذه الفترة المشتملة بالتقرير التحسن الذي أبلغ عنه منذ ستة أشهر
فيما يتعلق بتعاون صربيا مع مكتب المدعي العام وواصل ذلك التعاون نحو.

٣١ - ونجح المجلس الوطني الصربي للتعاون مع المحكمة في تعزيز تنسيقه مع مختلف الم هيئات الحكومية بهدف معالجة طلبات المساعدة المقدمة من مكتب المدعي العام فيما يتعلق بالاطلاع على المحفوظات والوثائق. وأسفر التنسيق فيما بين تلك الجهات عن مزيد من السرعة والكفاءة في معالجة الطلبات وعن تحسن القدرة على الاستجابة في الوقت المناسب للطلبات العاجلة المقدمة خلال المحاكمات. ولا توجد طلبات معلقة.

٣٢ - وفي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، قام المجلس الوطني بتنسيق تنفيذ الطلبات الواردة من مكتب المدعي العام بشأن القيام بأنشطة تحقيق محددة تشمل عمليات التفتيش والاحتجاز التي تقوم بها السلطات الحكومية والقضائية المعنية بطلب من مكتب المدعي العام. ونتيجة لذلك، تم الحصول على أدلة مهمة مطلوبة في قضايا جارية.

٣٣ - واستجابت السلطات الصربية أيضاً بشكل مناسب وبسرعة لتسهيل مشول الشهود أمام المحكمة، بما في ذلك تسليم أوامر الحضور إلى الأفراد. وفي قضايا محددة، سارع مكتب المدعي العام الصربي المعنى بجرائم الحرب وهيئات إنفاذ القانون الصربية إلى اتخاذ التدابير الضرورية استجابة لطلبات مكتب المدعي العام لضمان سلامه المهددين من الشهود.

٣٤ - ويشجع مكتب المدعي العام السلطات الصربية على موافقة الاستجابة بفعالية لطلباته المتعلقة بالمساعدة. وستظل المساعدة المقدمة من صربيا حاسمة لنجاح المحكمة في إنهاز ما بقي منمحاكمات وطعون.

٣٥ - وأهم المسائل المعلقة فيما يتصل بالمساعدة المقدمة من صربيا هي إلقاء القبض على راتكو ملاديتش وغوران هادجيتش الفارئين.

٣٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان يجري بانتظام وبصورة شاملة إطلاع مكتب المدعي العام على الأعمال التي تضطلع بها الوكالات الصربية المكلفة بتحديد مكان الفارين وإلقاء القبض عليهم. ويؤدي مجلس الأمن القومي الصربي دوراً ريادياً مهماً بإشرافه عن كثب على عمل وكالات التحقيق وتوجيهها.

٣٧ - ومنذ صدور التقرير السابق لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، واصلت الوكالات الصربية بنشاط عمليات البحث التي تستهدف الفارين والشبكات التي تقدم الدعم لهم. وقد عزز مجلس الأمن القومي الصربي وفريق العمل الحكومي التابع له المكلف بتعقب الفارين فعالية العمليات الجارية وحسن التنسيق بين الهيئات الحكومية ووكالات إنفاذ القانون ودوائر الأمن. ويجري فتح مسارات جديدة واستكشافها وتتبعها بنشاط. ويُؤمل أن يسفر هذا الإطار المحسن والأنشطة التنفيذية الجارية عن إلقاء القبض على الفارين في المستقبل القريب.

٣٨ - ويعرب مكتب المدعي العام عن رضاه عن المستوى الحالي لجهود التعاون التي تبذلها سلطات صربيا. إلا أن المكتب يؤكّد ضرورة أن تواصل صربيا هذه الجهود بهدف تحقيق مزيد من النتائج الإيجابية.

التعاون من جانب كرواتيا

٣٩ - واصلت كرواتيا، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الاستجابة على النحو المناسب لأغلبية طلبات المساعدة العادلة المرتبطة بأعمال المحكمة. وما زال عدد من تلك الطلبات معلقاً.

٤٠ - إلا أنه من صدور التقرير الأخير مجلس الأمن، لم يحرز أي تقدم كبير في تحديد مكان عدد من الوثائق العسكرية الأساسية المتصلة بعملية العاصفة المنفذة في عام ١٩٩٥ التي كان مكتب المدعي العام قد طلبها أول مرة في عام ٢٠٠٧. وفي حزيران/يونيه من هذا العام، قدم مكتب المدعي العام، بناء على طلب حكومة كرواتيا، عدة اقتراحات ملموسة تتناول أوجه النقص في التحقيق، لتنظر كرواتيا فيها. ولأكثر من ثلاثة أشهر، لم يبلغ مكتب المدعي العام بأي إنشطةنفذت فيما يتصل بالتحقيق الإداري الذي تجريه كرواتيا. وبعد إثارة هذا الشاغل في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ مع مجلس التعاون الحكومي ب克رواتيا الذي يرأسه رئيس الوزراء، أُنشئت فرق عمل جديدة مشتركة بين الوكالات للنظر في هذه المسألة. ورحب مكتب المدعي العام بهذه المبادرة التي قام بها رئيس الوزراء.

٤١ - وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، تلقى مكتب المدعي العام تقرير فرق العمل. ويرى مكتب المدعي العام مبدئياً أن النتائج ما زالت محدودة رغم ما يبذل من جهود للسير قدماً في التحقيق وتحسين النهج المتبّع فيه. وعلى ما يبدو لم يحدد مكان أي وثيقة من وثائق المدفعية المفقودة ولم يجر تبع أي قدر يذكر من مسارات التحقيق الإضافية. ويشير التقرير إلى أن التحقيق سيظل مستمراً.

٤٢ - وتعتّق هذه الوثائق العسكرية الأساسية بمحكمة توشك على الانتهاء. ويستد المدعي العام كرواتيا من جديد على تكثيف جهودها وإجراء تحقيق شامل بهدف تحديد مكان هذه الوثائق الأساسية وتقديمها إلى المحكمة قبل نهاية المحكمة.

التعاون من جانب البوسنة والهرسك

٤٣ - استجابت سلطات البوسنة والهرسك على النحو المناسب لأغلبية طلبات المساعدة المتعلقة بالوثائق والاطلاع على محفوظات الحكومة. وما زالت السلطات أيضاً تقدم المساعدة عن طريق تيسير مثول الشهود أمام المحكمة.

٤٤ - ويشجع مكتب المدعي العام السلطات المعنية بإنفاذ القانون والسلطات القضائية في البوسنة والهرسك على اتخاذ التدابير الضرورية ضد من يساعدون الفارين المتبقين على الإفلات من العدالة أو يعرقلون بشكل آخر تنفيذ ولاية المحكمة بفعالية.

٤٥ - ومن دواعي القلق الشديد أن رادوفان ستانكوفيتش، الذي أدانته المحكمة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، بما في ذلك الاغتصاب، ما زال مطلق السراح. وقد نقلته المحكمة إلى البوسنة والهرسك في أيار/مايو ٢٠٠٥ عملاً بالمادة ١١ مكرراً، لكنه فر من السجن منذ عامين بينما كان يقضي عقوبة مدتها ٢٠ سنة في فوتشا. ورفعت الإدارة الخاصة لجرائم الحرب دعاوى ضد الأشخاص الذين ساعدوا المارب على الفرار. ويشجع مكتب المدعي العام السلطات على اتخاذ الإجراءات المناسبة للقاء القبض على ستانكوفيتش.

٤٦ - ويدعم مكتب المدعي العام المحاكمات الجنائية في قضايا جرائم الحرب في البوسنة والهرسك، ولا سيما أعمال المدعي العام التابع للدولة والإدارة الخاصة لجرائم الحرب. وينظر مكتب المدعي العام للدولة ومكتب الإدارة الخاصة في القضايا المشمولة بالمادة ١١ مكرراً وفي مواد التحقيق التي يحيلها مكتب المدعي العام. ومن دواعي القلق احتمال مغادرة الموظفين الدوليين وموظفي الدعم لأن ولائهم وعقودهم تنتهي في منتصف كانون الأول/ديسمبر ولم تتم بعد. وسيؤثر كثيراً فقدان الموظفين الدوليين الذين يشكلون حوالي ثلث الموظفين العاملين حالياً في الإدارة الخاصة لجرائم الحرب على المحاكمات المتعلقة بهذه الجرائم ويمكن أن يسفر عن تأخير خطير في التحقيقات والمحاكمات والطعون. ويشجع مكتب المدعي العام السلطات المسئولة على تجديد ولايات الموظفين الدوليين المعينين بقضايا جرائم الحرب.

٤٧ - ولا يجري التعاون في فراغ. فعندما تُشيد شخصيات سياسية كبيرة وحكومات على الملاءِ مجرمي الحرب وتدعمهم وتنكر وقوع الجرائم، تصبح أعمال التعاون وبياناته جوفاء. والأهم من ذلك هو نشوء خطر حقيقي يتمثل في ثني الشهود عن المشاركة في الدعاوى المتعلقة بجرائم الحرب.

التعاون بين دول يوغوسلافيا السابقة في المسائل القضائية

٤٨ - يتسم التعاون في المسائل القضائية فيما بين دول يوغوسلافيا السابقة بأهمية حاسمة لتنفيذ ولاية المحكمة الدولية. والتعاون ضروري للنجاح في البت في القضايا باستخدام مواد التحقيق التي أحالها مكتب المدعي العام إلى المدعين العامين للدول. إلا أنه ما زالت هناك عوائق قانونية تعرقل التعاون. فكل دولة تمنع تسليم المجرمين على أساس الجنسية ولديها عوائق قانونية أخرى تمنع نقل قضايا جرائم الحرب من دولة إلى أخرى. ويسرع مدعون

عامون من دول مختلفة في تحقيقات متوازية في جرائم حرب تتعلق بنفس الجرائم. ونحمد هذه الحالة بنجاح التحقيق في قضايا جرائم الحرب ومحاكمة مرتكبيها وتؤدي إلى تفاقم مشكلة الإفلات من العقاب. ويجب على جميع الدول في المنطقة أن تعالج هذه المسائل المهمة على وجه السرعة. وفي الوقت نفسه، يُشجع المدعون العامون للدول على إجراء حوار مفتوح وعلى البحث عن سبل للتعاون بأكثر قدر ممكن من الكفاءة والمهنية.

التعاون من جانب الدول والمنظمات الأخرى

٤٩ - يعتمد مكتب المدعي العام أيضاً على الدول والمنظمات الدولية الأخرى لتوفير الوثائق والمعلومات والشهود من أجل المحاكمات والطعون. ومن المهم أيضاً أن يقدم المجتمع الدولي مساعدته الأساسية في توفير الحماية للشهود وتقديم الدعم، عند الضرورة، لنقل الشهود.

٥٠ - ويعرب مكتب المدعي العام عن تقديره للدعم المقدم من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا والمنظمات غير الحكومية، بما فيها تلك الناشطة في يوغوسلافيا السابقة. وسيظل هذا الدعم حاسماً إلى أن تتم المحكمة أعمالها.

الانتقال إلى المحاكمة المحلية

٥١ - ما زالت إحالة مواد التحقيق وملفات القضايا من مكتب المدعي العام إلى المحاكم الوطنية المختصة عنصراً رئيسياً في استراتيجية الإنجاز الخاصة بالمحكمة. ويدعم مكتب المدعي العام جهود المحاكمة الوطنية عن طريق تيسير الحصول على مواد التحقيق والأدلة المتاحة في لاهي.

٥٢ - ويحتفظ مكتب المدعي العام بعلاقات عمل إيجابية مع نظائره الإقليميين، وهم مكتب المدعي العام التابع للدولة في البوسنة والهرسك، وفي كرواتيا، ومكتب المدعي العام المعنى بجرائم الحرب في صربيا. وتعزز هذه العلاقات من خلال "المشروع المشترك بين المفوضية الأوروبية والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة" لتدريب المدعين العامين الوطنيين والفنين الشباب من يوغوسلافيا السابقة، الذي أتاح للمدعين العامين المعنيين بالاتصال من المنطقة أن يعملوا عن كثب مع الفريق الانتقالي التابع لمكتب المدعي العام في لاهي.

القضايا المشمولة بالمادة ١١ مكررا

٥٣ - كما ذُكر سابقا، استخدمت إجراءات الإحالة بموجب المادة ١١ مكررا استخداماً كاملاً وعلى ما ييدو أنه لم يعد هناك قضايا أخرى قابلة للإحالة.

٥٤ - ومن القضايا الست التي أحيلت إلى البوسنة والهرسك، اختتمت الآن خمس قضايا بصدور أحكام نهائية. وفي ٢٠٠٩ تموز/يوليه، أصدرت هيئة الاستئناف بمحكمة الدولة في البوسنة والهرسك الحكم النهائي في قضية ميماكيتش وآخرين وأكدت الحكم بالسجن ٢١ سنة على جيليكيو ميماكيتش و ٣١ سنة على دوشكو كنيجيفيتش. وخفضت عقوبة مومنتشيلو غروبان من ١١ سنة إلى سبع سنوات. وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أدانت محكمة الدولة ميلوراد تريبيتش بتهمة الإبادة الجماعية وحكمت عليه بالسجن لمدة ٣٠ سنة. وما زالت قضية أميسي ونوراتش التي أحيلت إلى كرواتيا جارية في مرحلة الاستئناف. وما زالت قضية كوفاتشيفيتش التي أحيلت إلى صربيا معلقة بسبب مرض المتهم. ولا يعرف متى ستسمح حالة المتهم بمثوله أمام المحكمة (أو ما إذا كانت ستسمح بذلك). وقد طلب مكتب المدعي العام أن ترصد السلطات الصربية حالة الصحية وأن تقدم تقارير منتظمة عنها.

٥٥ - وتواصل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا رصد إجراءات المحاكمة في القضايا المخالفة في إطار المادة ١١ مكررا باسم مكتب المدعي العام. وما زالت هناك قضيستان جارياتان، هما قضية تريبيتش وقضية أميسي ونوراتش. وتقدم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تقارير منتظمة عن هذه الإجراءات إلى مكتب المدعي العام. ويستخدم المدعي العام هذه التقارير كأساس للتقارير المرحلية الفصلية المقدمة إلى مجلس الإحالة التابع للمحكمة.

إحالة مواد التحقيق إلى السلطات الوطنية

٥٦ - يواصل مكتب المدعي العام استعراض مواد التحقيق وتجمعها لإحالتها إلى مكتب المدعي العام التابع للدولة في البوسنة والهرسك. وبعد قيام السلطات المحلية باستعراض وتقييم المواد المخالفة إليها، يوفر مكتب المدعي العام المساعدة على نطاق واسع لأغراض المتابعة. وقد أعد مكتب المدعي العام، على مدى الأشهر الستة الماضية، مواد تحقيق بشأن ١١ متهمًا تشمل أربع بلديات في البوسنة والهرسك. وجرت إحالة المواد المتعلقة ببلديتين (ثلاثة متهمين). وستحال المواد المتعلقة بالبلديتين الباقيتين (ثمانية متهمين) قبل نهاية عام ٢٠٠٩.

٥٧ - وحدد مكتب المدعي العام، بشكل مستقل، مواد تحقيق إضافية تتصل في المقام الأول بجرائم لم يحاكم مرتكبوها أمام المحكمة لأسباب مختلفة.

طلبات المساعدة المقدمة من السلطات القضائية الوطنية

٥٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استجاب مكتب المدعي العام لـ ١٠١ طلب للمساعدة مقدمة من سلطات قضائية وطنية (متوسط لا يقل عن أربع طلبات جديدة كل أسبوع).

٥٩ - قدمت السلطات القضائية الوطنية ليوغوسلافيا السابقة ٤٨ طلبا. وجاءت معظم الطلبات من البوسنة والهرسك (٣١)، ووردت ١٠ طلبات من كرواتيا وبسبعة طلبات من صربيا. وكان عدد من هذه الطلبات يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالقضايا المعروضة على المحكمة. واضططلع المدعون المعنيون بشؤون الاتصال، المتنمون إلى المنطقة والعاملون في مكتب المدعي العام، بدور رئيسي في معالجة هذه الطلبات.

٦٠ - قدمت مكاتب المدعين العامين ووكالات إنفاذ القانون في دول أخرى تحقق في جرائم حرب ارتكبت في يوغوسلافيا السابقة ٥٣ طلبا، لتزيد بذلك عن مستواها في الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

٦١ - وأخيراً، ظلت وفود من مكاتب المدعين العامين الوطنيين ووكالات إنفاذ القانون تتواجد على مكتب المدعي العام بحثاً عن مواد تدعم التحقيقات والمحاكمات الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب.

المجهود المتعلقة ببناء القدرات

٦٢ - يتطلب بناء المحاكمات المحلية المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي أن تتوفر للدول نظم للعدالة الجنائية تؤدي الدور المنوط بها وتتمتع بالقدرة على معالجة هذه القضايا. ويساعد مكتب المدعي العام، بالاشتراك أحياناً مع دوائر المحكمة وقلمها، نظراءه الوطنيين على معالجة هذه المحاكمات المتخصصة والمعقدة. ويركز مكتب المدعي العام على إقامة شراكة فعالة مع المدعين العامين في المنطقة، وعلى المشاركة في المشاريع الرامية إلى تقديم الدعم الملحوظ.

٦٣ - وأنشأ مكتب المدعي العام، بمساعدة المفوضية الأوروبية، مشروععا تعاونيا مشتركا بين المفوضية الأوروبية والمحكمة مدة ١٢ شهراً للدعم دوائر الإدعاء الوطنية. وفي نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٩، بدأ ثلاثة مدعين عامين من المنطقة (واحد من مكتب المدعي العام التابع للدولة في البوسنة والهرسك، وواحد من مكتب النائب العام في كرواتيا، وواحد من مكتب المدعي العام المعنى بجرائم الحرب في صربيا) العمل كمدعين معنيين بشؤون الاتصال داخل مكتب المدعي العام. ولأغراض تعزيز التحقيقات الوطنية في جرائم الحرب، يجري

توفير التدريب للمدعين الثلاثة المعينين بشؤون الاتصال ويتاح لهم الاطلاع على الوثائق والمعلومات التي يجمعها مكتب المدعي العام. وهم يعملون جنبا إلى جنب مع موظفي مكتب المدعي العام مما يتاح لهم فرصة التشاور مع خبراء المكتب وغيرهم من موظفيه بشأن القضايا ذات الصلة.

٦٤ - وإلى جانب المدعين المعينين بشؤون الاتصال العاملين في إطار المشروع المشترك بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة، تناح لهنرين قانونيين شباب من يوغوسلافيا السابقة الفرصة لمساعدة الأفرقة المعنية بالمحاكمات في مكتب المدعي العام في الأعمال الواسعة النطاق السابقة للمحاكمات والمنفذة أثناءها.

٦٥ - ويشارك مكتب المدعي العام في الاجتماعات المعقودة مع مكاتب الإدعاء الدولية الأخرى ومع الشبكة الأوروبية لنقاط الاتصال المعنية بملحقة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب. والغرض الرئيسي لهذه الاجتماعات هو تبادل المعلومات والخبرات وأفضل الممارسات.

٦٦ - وبالإضافة إلى ذلك، أسهם المدعي العام مؤخرا في التقرير المعنون "دعم عملية الانتقال: الدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مجال نقل المعارف"، الذي أعده مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالاشتراك مع المحكمة الدولية ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة. ويتناول التقرير الاحتياجات البارزة للنظم القضائية في يوغوسلافيا السابقة، ويقيّم مدى فعالية جهود بناء القدرات المبذولة حتى الآن. ويتضمن التقرير أيضا عددا من التوصيات الرامية إلى مساعدة السلطات الوطنية ليوغوسلافيا السابقة والمنظمات الدولية التي تدعم بناء القدرات في المنطقة.

إدارة الموارد

تقليل حجم المكتب

٦٧ - يخاطط مكتب المدعي العام لتقليل حجم شعبة المحاكمات. وسيتوخى المكتب، طوال عملية التقليل، ثلاثة أهداف هي: إنجاز المحاكمات بنجاح؛ وتحقيق التخفيفات المطلوبة في الميزانية؛ ومعاملة الموظفين بصورة عادلة وموضوعية في غمار هذه العملية. ويقترح مكتب المدعي العام في ميزانيته الميزانية للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ مجموعة من التخفيفات في عدد الموظفين مع تواصل إنجاز المحاكمات. وتقتضي الميزانية المقدمة بخفض وظائف المكتب بنحو ٤٠ في المائة مع تتبع انتهاء المحاكمات على امتداد العام المقبل، وبنسبة ٦٠ في المائة خلال العامين المقبلين.

٦٨ - ويتمثل الاحتياج التشغيلي الرئيسي لمكتب المدعي العام في الحفاظ على اكتمال أفرقة الادعاء المعنية بالمحاكمات. والسبب في ذلك أن أعضاء فريق المحاكمة الذين يعنون بإدعاء طويل ومعقد يصعبون شدیدي التخصص وواسعى المعرفة بوقائع قضيتهم ومسائلها القانونية. ويصبح من المتعدد إبدال أعضاء الفريق وخاصة في المراحل المتأخرة من المحاكمة.

٦٩ - ويمكن لغادره موظفي الادعاء الرئيسيين من أفرقة المحاكمات أن تسبب مشكلة صعبة للغاية بالنسبة للنجاح في إنجاز المحاكمة المعنية، بل ويمكن أن تطال منه. ومن هنا يعد استبقاء موظفي أفرقة المحاكمة حتى إتمامها شاغلاً رئيسياً لمكتب المدعي العام. وما يزيد من تعقد هذا الشاغل أن استقدام موظفين جدد في الأشهر الأخيرة للمحاكمة لن يعوض معرفة وخبرة الموظفين المغادرين. وما يرجح معدل مغادرة موظفي مكتب المدعي العام يتزايد حتى الآن على نحو مطرد. وبالنظر إلى الظروف غير المؤكدة السائدة، يزود مكتب المدعي العام الموظفين بأوقي قدر ممكن من المعلومات، ويعمل مع قلم المحكمة على تمديد عقود آحاد الموظفين استناداً إلى الجداول الزمنية المتوقعة للمحاكمات، على أمل ضمان الالتزام بالعناية بالمحاكمات حتى اختتامها.

٧٠ - وعلى العكس من تقليص حجم شعبة المحاكمات، سيجري توسيع شعبة الاستئناف في مكتب المدعي العام من أجل معالجة الزيادة المتوقعة في عدد قضايا الاستئناف التي ستتناول مع انتهاء المحاكمات.

المسائل المتعلقة بإرث المحكمة

٧١ - مع تقدم المحكمة في إنجاز عملها الأساسي المتعلق بالمحاكمات وقضايا الاستئناف، سيواصل مكتب المدعي العام الإسهام في المناقشات المتصلة بإنشاء آلية لتصريف الأعمال المتبقية. ويرحب مكتب المدعي العام، في هذا الصدد، بالعمل الذي اضطلع به الفريق العامل غير الرسمي المعنى بالمحكمتين الدوليتين التابع لمجلس الأمن ومكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة، الذي أسهم في التقرير الشامل للأمين العام بشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لخيارات الواقع المحتملة لوضع محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومقر آلية (آلبي) تصريف الأعمال المتبقية لهاتين المحكمتين.

٧٢ - ويهتم مكتب المدعي العام بأن تناوله علينا محفوظات أداته، التي تحتوي على حجم كبير من المواد السرية (التي تتضمن معلومات عن الشهود المشمولين بالحماية، والمواد المتعلقة بالمادة ٧٠، والوثائق الحساسة الواردة من الحكومات والمنظمات) مع فرض القيود الملائمة لحماية حقوق السرية والأمن والخصوصية. وسيضع مكتب المدعي العام، في الأشهر المقبلة، خيارات التعامل مع هذه الشواغل.

٧٣ - ومن الجوانب الحامة لإرث مكتب المدعي العام تعزيز قدرة المؤسسات المحلية في يوغوسلافيا السابقة بأسرها. وفي هذا الصدد، تشكل علاقات التعاون الوثيق الراهنة التي تربط المكتب بالمدعين العامين في المنطقة، ومشاركته النشطة في المشروع المشترك بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة وفي الآليات المختلفة القائمة لتبادل المعلومات ركيزتين للجهود الجارى بذلها لبناء القدرات.

٧٤ - كذلك تعد مساهمات مكتب المدعي العام في المنشورات المختلفة، مثل "دليل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة للممارسات المتبعة"، جزءا من المشروع الأعم المتعلق بحفظ إرث المحكمة.

خاتمة

٧٥ - لا يزال مكتب المدعي العام ملتزما التزاما كاملا بأهداف استراتيجية الإنجاز الخاصة بالمحكمة. وخلال الأشهر الستة الماضية، تحقق تقدم كبير في العمل المتصل بالمحاكمات والقضايا. غير أن تعاون الدول يبقى حيويا كيما يتسمى لمكتب المدعي العام أن ينجز عمله بنجاح. ويظل إلقاء القبض على الفارين المتبقين، غوران هادجيتس وراتكو مладيتش، على رأس أولويات مكتب المدعي العام. إذ يجب أن يقدما إلى العدالة بصرف النظر عن الوقت الذي سيتم فيه إلقاء القبض عليهما.

٧٦ - وسيواصل مكتب المدعي العام، جنبا إلى جنب على إنجاز عملية إحالة مواد التحقيق الخاصة به، إقامة شراكات فعالة مع المدعين العامين الوطنيين، كما وسيستمر في تقديم المساعدة في المحاكمات الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب. ويظل الدعم الثابت والمستمر من جانب المجتمع الدولي للمحاكمات المحلية لجرائم الحرب أمرا فائق الأهمية.

٧٧ - ومع تقدم العمل المتصل بالمحاكمات وقضايا الاستئناف في العام المقبل، سيخضع مكتب المدعي العام لعملية تقليص ملموس لحجمه. وهذه مهمة شاقة. وعلاوة على ذلك، سيعين على مكتب المدعي العام، كيما يتسمى له أن يواجه الجموعة المعقولة المتبقية من المحاكمات وقضايا الاستئناف الجارية والمقبلة، أن يستبقي الموظفين المؤهلين المعينين بهذه القضايا.

٧٨ - وفي هذه المرحلة من وجود المحكمة، يظل استمرار الدعم من جانب مجلس الأمن والدول الأعضاء في الأمم المتحدة أمرا أساسيا بالنسبة لمكتب المدعي العام من أجل تحقيق أهداف استراتيجية الإنجاز الخاصة به.

الضميمة الأولى

١ - الأشخاص الذين ثقت إدانتهم أو تبرئتهم بعدمحاكمات جرت في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (٢)

الاسم	الصفة السابقة	المثال أمام المحكمة للمرة الأولى الحكم
سريلوفي لوكيتش	عضو في الوحدة الصربية شبه العسكرية، البوسنة والهرسك	٢٠٠٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ تموز/يوليه حكم عليه بالسجن ثلاثين عاما
ميلان لوكيتش	عضو في الوحدة الصربية شبه العسكرية، البوسنة والهرسك	٢٠٠٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩ تموز/يوليه حكم عليه بالسجن المؤبد

٢ - الأشخاص الذي اعترفوا بارتكاب الجرم في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (صفر)

الاسم	الصفة السابقة	المثال أمام المحكمة للمرة الأولى الحكم
		لا اعترافات بارتكاب الجرم

٣ - الأشخاص الذين أدينوا بتهمة انتهاك حرمة المحكمة في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (٢)

الاسم	الصفة السابقة	المثال أمام المحكمة للمرة الأولى الحكم
فويسلاف شيشلي	رئيس الحزب الراديكالي الصربي	٢٠٠٣ آذار/مارس ٢٠٠٩ تموز/يوليه حكم عليه بالسجن ١٥ شهرا
فلورنس هارمان	متحدة رسمية باسم المدعي العام للمحكمة الدولية	٢٠٠٨ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ حكم عليها بدفع غرامة تبلغ ٧٠٠ ليوغوسلافيا السابقة

الضميمة الثانية

المحاكمات الجارية في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (٤٤ متهمًا في تسع قضايا)

القضية الاسمية	الصفة السابقة	الممثل أمام المحكمة للمرة الأولى بدء المحاكمة
يادرانكو بوليتيش	رئيس جمهورية الهرسك - بوسنة ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤	رئيس جمهورية الهرسك، إدارة الدفاع، جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية
برونو ستويتيتش	مساعد وزير الدفاع، جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية	رئيس، إدارة الدفاع، جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية
سلوبودان براليك - ١	قائد، مجلس الدفاع الكرواتي	بدأت المحاكمة في قضية "الهرسك - بوسنة" في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦
ميليغوفي بيتكوفيتش	قائد، مجلس الدفاع الكرواتي	رئيس إدارة الشرطة العسكرية، مجلس الدفاع الكرواتي
فالينتين تشوريتيتش	قائد الشرطة العسكرية، مجلس الدفاع الكرواتي	قيادي، رئيس جهاز الأمن، جيش صرب البوسنة ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠٠٤
بريسلاف بوشيتيش	قائد الشرطة العسكرية، مجلس الدفاع الكرواتي	رئيس جهاز الأمن، فرقة درينا، آذار/مارس ٢٠٠٥
ليوبيشا بيارا	نائب قائد، لواء الشرطة الخاصة	عقيد، رئيس جهاز الأمن، جيش صرب البوسنة ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥
دراغو نيكوليتش	نائب قائد، لواء الشرطة الخاصة	نائب قائد، لواء الشرطة الخاصة
ليوبومير بوروتشنانين	التابع لوزارة الداخلية، جمهورية صربسكا	التابع لوزارة الداخلية، جمهورية صربسكا
فيويادين بوبوفيتش - ٢	قائد، فرقه درينا، آذار/مارس ٢٠٠٥	قائد، فرقه درينا، آذار/مارس ٢٠٠٥
فينيكو باندوريفيتش	مساعد قائد، لواء زفوريتش، جيش صرب البوسنة ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥	مساعد قائد، فرقه درينا، آذار/مارس ٢٠٠٥
ميلان غفيرو	مساعد قائد، جيش صرب البوسنة ٢ آذار/مارس	مساعد قائد، جيش صرب البوسنة ٢ آذار/مارس
راديفوي ميليتبيتش	رئيس العمليات، نائب رئيس الأركان، جيش صرب البوسنة ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥	رئيس العمليات، نائب رئيس الأركان، جيش صرب البوسنة ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣
فريسلاف شيشلي - ٣	رئيس الحزب الراديكالي الصربي	رئيس الحزب الراديكالي الصربي ٢٦ شباط/فبراير بدأ المحاكمة في ٢٠٠٧

القضية الاسم	الصفة السابقة	المثال أمام المحكمة للمرة الأولى بعد المحاكمة
أني غوتوفينا	قائد منطقة سبليت العسكرية، ١٢ كانون الجيش الكرواتي الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	بدأت المحاكمة في ١١ مساعد وزير الدفاع، قائد ١٢ آذار/مارس آذار/مارس ٢٠٠٤
إيهان تشيرماك ٤ -	الشرطة العسكرية، كرواتيا	قائد الشرطة الخاصة، كرواتيا ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤
مومنتشيلو بيريسيتش ٥ -	رئيس الأركان العامة، الجيش الوطني اليوغوسلافي ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥	بدأت المحاكمة في ٢٣ مساعد وزير في وزارة الداخلية ١٩ حزيران/يونيه الصربي، رئيس إدارة الأمن العام ٢٠٠٧ في وزارة الداخلية ٢٠٠٩
فالاستيمير دورديفيتش ٦ -	وزير الداخلية، جمهورية صربسكا ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥	بدأت المحاكمة في ١٤ رئيس أو قائد المركز الإقليمي ٢١ حزيران/يونيه لخدمات الأمن الخاضع لإدارة ٢٠٠٨ الصرب
ستويان زوبليانيين ٧ -	ميتشو ستانيشيتش وزير الداخلية، جمهورية صربسكا ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥	بدأت المحاكمة في ٩ رئيس أو قائد المركز الإقليمي ٢١ حزيران/يونيه لخدمات الأمن الخاضع لإدارة ٢٠٠٨ الصرب
فرانكو سيماتوفيتش ٨ -	جيهاز أمن الدولة، جمهورية صربيا ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣	بدأت المحاكمة في ٩ جيهاز أمن الدولة، جمهورية صربيا ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩
روفيتسا ستانيشيتش ٩ -	جيهاز أمن الدولة، جمهورية صربيا ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣	بدأت المحاكمة في ٣١ جيهاز أمن الدولة، جمهورية صربسكا ٢١ تموز/ يوليه ٢٠٠٨
رادوفان كاراديتش ٩ -	جيهاز أمن الدولة، جمهورية صربسكا ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣	بدأت المحاكمة في ٣١ جيهاز أمن الدولة، جمهورية صربسكا ٢١ تموز/ يوليه ٢٠٠٩

الضميمة الثالثة

١ - الأشخاص الذين وصلوا إلى المحكمة في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (صفر)

الاسم	الصفة السابقة	مكان الجريمة	تاريخ الوصول
لا أحد			

٢ - باقي الهاريين في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (٢)

الاسم	الصفة السابقة	مكان الجريمة	تاريخ لائحة الاتهام
راتكو ملاديتش	قائد، هيئة الأركان الرئيسية، البوسنة والهرسك جيش صرب البوسنة	١٩٩٥ تموز/يوليه ٢٥	
غوران هادجيتش	رئيس، المقاطعة الصربيّة كرواتيا المتمتعة بالحكم الذاتي، سلافونيا وبارانيا وسيرميون الغربيّة	٢٠٠٤ أيار/مايو ٢٨	

الضميمة الرابعة

المتهمون الذين ينتظرون المحاكمة في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (متهم واحد)

الاسم	الصفة السابقة	المسؤول أمام المحكمة للمرة الأولى	التاريخ المقترن لبدء المحاكمة
زدرافكو توليمير	مساعد قائد في جهاز ٤ جزيزان/يونيه ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الاستخبارات والأمن ٢٠٠٧ التابع لجيش صرب البوسنة		

الضميمة الخامسة

الطعون التي تم البت فيها اعتبارا من ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٩^(١)

(مع بيان تاريخ تقديم الطعن والقرار) مستكملة حتى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر

الطعون في الأحكام	الطعون التمهيدية
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
١ - د. ميلوسيفيتش IT-98-29/I-A ٢٠٠٧/١٢/٣١ - يُست فيه في ٢٠٠٩/١١/١٢	١ - كاراديتش IT-95-5/18-AR73.3 ٢٠٠٩/٦/٤-٢٠٠٩/٤/٢٩ ٢ - برليشن وآخرون IT-04-74-AR65.14 ٢٠٠٩/٦/٥-٢٠٠٩/٣/١١ ٣ - بوبوفيتش وآخرون IT-05-88-AR73.4 ٢٠٠٩/٦/٩-٢٠٠٩/٥/١٢ - سري ٤ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.1 ٢٠٠٩/٦/٢٥-٢٠٠٩/٥/١٢ ٥ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.2 ٢٠٠٩/٦/٢٥-٢٠٠٩/٥/١٢ ٦ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.3 ٢٠٠٩/٦/٢٥-٢٠٠٩/٥/١٢ ٧ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.4 ٢٠٠٩/٦/٢٥-٢٠٠٩/٥/١٣ ٨ - برليشن وآخرون IT-04-74-AR65.15 ٢٠٠٩/٦/٨-٢٠٠٩/٥/٢٠ ٩ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.5 ٢٠٠٩/٦/٩-٢٠٠٩/٥/١٣ ١٠ - بوبوفيتش IT-05-88-AR65.8 ٢٠٠٩/٧/٢٠-٢٠٠٩/٦/١٧ ١١ - برليشن وآخرون IT-04-74-AR65.16 ٢٠٠٩/٧/٢٠-٢٠٠٩/٦/١٩ ١٢ - برليشن وآخرون IT-04-74-AR65.17 ٢٠٠٩/٨/٣-٢٠٠٩/٦/٣٠ ١٣ - غوتوفينا وآخرون IT-06-90-AR65.3 ٢٠٠٩/٨/٦-٢٠٠٩/٠٧/٢٠ - سري ١٤ - بوبوفيتش وآخرون IT-05-88-AR65.9 ٢٠٠٩/٩/٧-٢٠٠٨/١٢/١١ ١٥ - برليشن وآخرون IT-04-74-AR65.18 ٢٠٠٩/١٠/٢-٢٠٠٩/٩/١٧ ١٦ - كاراديتش IT-95-5/18-AR73.4 ٢٠٠٩/١٠/١٢-٢٠٠٩/٧/٢٤ ١٧ - كاراديتش IT-95-5/18-AR73.5 ٢٠٠٩/١٠/١٣-٢٠٠٩/٩/٢٥ ١٨ - برليشن وآخرون IT-04-74-AR73.16 ٢٠٠٩/١١/٣-٢٠٠٩/٧/٢٣ المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
الإحالات	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
الاستعارات	الاستعارات
انتهاك حرمة المحكمة	انتهاك حرمة المحكمة
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
١ - يوكيش IT-05-88-R77.1-A ٢٠٠٩/٦/٢٥-٢٠٠٩/٤/١٤ - سري ٢ - هاراكيا ومورينا IT-04-84-R77.4-A ٢٠٠٩/٧/٢٣-٢٠٠٩/١/٢	١ - كاريبيرا وآخرون IT-98-44-AR73.17 ٢٠٠٩/٥/٢٩-٢٠٠٩/٣/٤ ٢ - كاريبيرا وآخرون IT-98-44-AR73.16 ٢٠٠٩/٦/١٩-٢٠٠٩/٣/٢ ٣ - نشوغوزا IT-07-91-A ٢٠٠٩/٦/٢٦-٢٠٠٩/٣/٢٥ ٤ - كاريبيرا وآخرون IT-98-44-AR73.17 ٢٠٠٩/١٠/٢٢-٢٠٠٩/٠٩/٢٥

(١) مجموع عدد الطعون التي تم البت فيها اعتبارا من ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ = ٣٤

الإحالات = صفر

حالات انتهاك حرمة المحكمة = حالات

الطعون التمهيدية = ٢٢

طعون أخرى = ٨

الاستعارات = ١

الطعون في الأحكام = ١

الضميمة السادسة

الطعون قيد النظر حتى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩^(١)

(مع بيان تاريخ تقديم الطعن)

الطعون في الأحكام	الطعون التمهيدية
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
١ - هاراديني وآخرون IT-04-84-A ٢ - بوشكوسكي وتارتشلوفسكي IT-04-82-A ٣ - ديلبيتش IT-04-83-A	١ - من جانب واحد، وسري ٢ - بوبوفيتش وآخرون - IT-05-88-AR65.10 - سري
٤ - شاينوفيتش وآخرون A ٥ - لوكيتش ولوكيتش IT-98-32/1-A	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ١ - نغيرومباتسي ICTR-98-44-AR65 ٢ - موغوندي ICTR-2000-55A
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٣ - كارييرا وآخرون ICTR-98-44-AR91.2 ٤ - بيزموندو وآخرون ICTR-99-50-A
١ - نتشاميبيغو ICTR-2001-63-A ٢ - بيكيندي ICTR-01-72-A ٣ - زيجيرانيزارزو ICTR-01-73-A ٤ - باغوسورا وآخرون ICTR-98-41A ٥ - روكوندو ICTR-01-70-A ٦ - كاليمانزيريا ICTR-05-88-A ٧ - ريتراهو ICTR-97-31-A	
طعون أخرى	
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	
١ - كابيليللي ICTR-98-44A-R	
الإحالات	
الاستعراضات	
١ - نيتينجيكا ICTR-98-44A-R	
حالات انتهاك حرمة المحكمة	
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	
١ - من جانب واحد، وسري ٢ - شيشلي IT-03-67-R77.2-A	

الطعون في الأحكام	الطعون التمهيدية
٣ - من جانب واحد، وسري ٤ - هارمان IT-02-54-R77.5-A	
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	
نشوغوزا ICTR-07-91-AR	
٢٠٠٩/٩/٧ ٢٠٠٩/٩/٢٤ ٢٠٠٩/٧/٢٢	

(١) مجموع عدد الطعون قيد النظر = ٢٥

الإحالات = صفر	حالات انتهاك حرمة المحكمة = ٥	الطعون التمهيدية = ٦
طعون أخرى = ١	الاستعارات = ١	الطعون في الأحكام = ١٢

الضميمة السابعة

طلبات الطعن التي تم البت فيها اعتبارا من ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٩

(مع بيان تاريخ البت)


المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة		المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	
دليبيتش	٥/١٩	نيبيغيكا	٥/٢٢
بوشكوسكي وتارتشولوفسكي	٥/١٩	- ٢	كاموهاندا
بوشكوسكي وتارتشولوفسكي	٥/١٩	- ٣	باغوسورا
د ، ميلوشيفيتش	٥/١٩	- ٤	تشاميهيغور
ميلوتينوفيتش وآخرون	٥/٢١	- ٥	باغوسورا وآخرون
هاراديناي وآخرون	٥/٢٥	- ٦	بيكيندي
د ، ميلوشيفيتش	٦/١٨	- ٧	بيكيندي
د ، ميلوشيفيتش	٦/٢٢	- ٨	كايليليلي
بوشكوسكي وتارتشولوفسكي	٦/٢٤	- ٩	باغوسورا وآخرون
شاينوفيتش وآخرون	٦/٢٤	- ١٠	زغيرانيبرازو
شاينوفيتش وآخرون	٦/٢٩	- ١١	تشاميهيغور
د ، ميلوشيفيتش	٧/١	- ١٢	كايلمانزيرا
د ، ميلوشيفيتش	٧/٦	- ١٣	بيكيندي
شاينوفيتش وآخرون	٧/١٤	- ١٤	كايلمانزيرا
بوشكوسكي وتارتشولوفسكي	٧/٢٢	- ١٥	كايلمانزيرا
د ، ميلوشيفيتش	٧/٢٤	- ١٦	زغيرانيبرازو
د ، ميلوشيفيتش	٧/٢٤	- ١٧	تشاميهيغور
د ، ميلوشيفيتش	٧/٢٤	- ١٨	نشوغوزا
كاراديتش	٧/٢٤	- ١٩	نيبيغيكا
شاينوفيتش وآخرون	٧/٢٧	- ٢٠	نشوغوزا
شاينوفيتش وآخرون	٨/٤	- ٢١	زغيرانيبرازو
شاينوفيتش وآخرون	٨/٧	- ٢٢	باغوسورا وآخرون
لوكيش ولوكيتش	٨/١٩	- ٢٣	كايليليلي

هاراديناي وآخرون	٨/٢٥	- ٢٤	نتشاميهيفو	٩/٢	- ٢٤
لوكيتش ولوكيتش	٨/٢٨	- ٢٥	موفوني	٩/١٤	- ٢٥
شاينوفيتش وآخرون	٩/٢	- ٢٦	ريتزاهو	٩/١٤	- ٢٦
هاراديناي وآخرون	٩/٢	- ٢٧	باغوسورا وآخرون	٩/١٦	- ٢٧
بوشكوكى وتارتسلوفسكي	٩/٢	- ٢٨	بيكيندي	٩/١٦	- ٢٨
د ، ميلوشيفيتش	٩/٨	- ٢٩	زيغريانيرازو	٩/١٦	- ٢٩
شاينوفيتش وآخرون	٩/٨	- ٣٠	زيغريانيرازو	٩/١٦	- ٣٠
شاينوفيتش وآخرون	٩/٩	- ٣١	نغيرومباتسي	٩/١٧	- ٣١
شاينوفيتش وآخرون	٩/١١	- ٣٢	نغيرومباتسي	٩/١٧	- ٣٢
شاينوفيتش وآخرون	٩/١١	- ٣٣	زيغريانيرازو	٩/١٨	- ٣٣
شاينوفيتش وآخرون	٩/١٤	- ٣٤	باغوسورا وآخرون	٩/١٨	- ٣٤
شاينوفيتش وآخرون	٩/١٧	- ٣٥	باغوسورا وآخرون	٩/١٨	- ٣٥
شاينوفيتش وآخرون	٩/١٨	- ٣٦	ريتزاهو	٩/٢٢	- ٣٦
شاينوفيتش وآخرون	٩/٢٢	- ٣٧	ريتزاهو	٩/٢٢	- ٣٧
شاينوفيتش وآخرون	٩/٢٢	- ٣٨	زيغريانيرازو	٩/٢٤	- ٣٨
لوكيتش ولوكيتش	٩/٢٥	- ٣٩	باغوسورا وآخرون.	٩/٢٨	- ٣٩
شاينوفيتش وآخرون	٩/٢٩	- ٤٠	نتشاميهيفو	٩/٢٨	- ٤٠
شاينوفيتش وآخرون	١٠/١	- ٤١	نتشاميهيفو	٩/٢٨	- ٤١
هاراديناي وآخرون	١٠/٥	- ٤٢	كارميرأ وآخرون	٩/٢٩	- ٤٢
د ، ميلوشيفيتش	١٠/٨	- ٤٣	كارميرأ وآخرون	١٠/٢	- ٤٣
هاراديناي وآخرون	١٠/٢٠	- ٤٤	كارميرأ وآخرون	١٠/٢	- ٤٤
هاراديناي وآخرون	١٠/٢٠	- ٤٥	بيزيمونغو وآخرون	١٠/٢	- ٤٥
لوكيتش ولوكيتش	١٠/٣٠	- ٤٦	بيزيمونغو وآخرون	١٠/٧	- ٤٦
			ريتزاهو	١٠/١٤	- ٤٧
			كارميرأ وآخرون	١٠/١٦	- ٤٨
			روكوندو	١٠/٢٠	- ٤٩
			ريتزاهو	١٠/٢١	- ٥٠
			كاليمانيرا	١٠/٢٦	- ٥١
			زيغريانيرازو	١٠/٢٦	- ٥٢
			بيكيندي	١٠/٢٧	- ٥٣

مجموع عدد القرارات والأوامر الصادرة = ٩٩ .

الجدول الزمني لمحاكمات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (وثيقة عمل)

في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٩



سيُحاكم الماربان لدى وصولهما إلى المحكمة، وهما: - ملاديتش - هادجيتش


دعوى انتهاء حرمة المحكمة (تقديم لائحة اتهام أو أمر عوضا عن لائحة الاتهام)

١ - IT-04-84-R77.1 شوكت كباشي (طليق)، صدرت لائحة الاتهام في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

الضميمة التاسعة

الجدول الزمني للطعون المقدمة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (وثيقة عمل)

استنادا إلى الجدول الزمني للمحاكمات في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٩



دعوى انتهاك حرمة المحكمة

١ IT-02-54.R77.5-A فلورنس هارمان، قدم الطعن في ٢٤ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٩

٢ IT-03-67-R77.2-A فويسلاف شيشيلي، قدم الطعن في ٢٥ آب / أغسطس ٢٠٠٩

الضميمة العاشرة

الجدول الزمني للطعون المقدمة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (وثيقة عمل)

الجدول الزمني للطعون المقدمة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا: ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩

